

من أعلام الإسلام


- ١ -

الأصولي الصوفي أَحْمَرُ بْنُ سَحْدَ الرَّمَيْدَانِي حَيَاةٌ وَآثَارُهُ

بقلم

الدكتور نican محمد إسماعيل العزبي

دليس قسم الشرعية الإسلامية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ، سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه ومن تبع هديه بإحسان إلى يوم الدين .

وبعد :

فإن المعرفة بالعلماء وباتجاهاتهم المختلفة تقيد الباحثين كثيراً ، فإن الذي يقرأ في أي كتاب ، في أي علم من العلوم يرى بعض الآراء تقىب لأحد العلماء ، دون أن يعرف عن هذا العالم شيئاً من عقيدته ومذهبة المقهى والأصولي ، ومنحاه اللغوي ، وغير ذلك من الاتجاهات المختلفة .

ومن هنا اهتم العلماء - قديماً وحديثاً - بالتأليف في الطبقات وترجمة العلماء ، وأرخوا للعصور التي عاشوا فيها ، وذكروا الملابس التي قد تؤثر فيهم ، من التوأقي السياسي والاجتماعية والعلقنية ، وغير ذلك من العوامل المختلفة .

صاحب الترجمة الشيف : «أحمد بن محمد بن عبد الغنى الدمشقى» ، المتوفى سنة ١١١٧هـ أحد هؤلاء الأفذاذ الذين أثروا الحياة العلمية في أواخر القرن الحادى عشر وأوائل القرن الثانى عشر المجريين . وكان له دور بارز في الاستفادة والإفادة تأليفاً وتدريساً ، قوله وعملاً ، وترك لمن بعده ثروة علمية في سائر العلوم النقلية والعلقنية .

والواقع أن معرفتي بصاحب الترجمة نشأت منذ أمد ليس بالقصير :

أولاً : حينها كنت طالباً بمهد القراءات بالأزهر الشريف وتلذلت على كتابه «إنحصار فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر»، فكانت هذه المرحلة بداية الانطلاق ومؤشرًا نحو معرفة الكثير عن شخصية هذا الرجل، الذي دلل بكتابه هنا على كثرة عليه وسعة اطلاعه.

ثانياً : حينما كنت طالباً بالسنة الأولى من الكلية ، حيث كان من بين المقرر علينا في علم «أصول الفقه» كتاب «الورقات» لإمام الحرمين الجوزي مع شرحه «جلال الدين الجلبي»، وتعليقات الشيخ «المدياطي»، ولأول وهلة استصغرت هذا الكتاب ، وقلت : ماذا تتفى هذه الورقات في هذا العلم الذي يضرب به المثل في التعقيد وصعوبة الفهم ، إلا أنني بعد أن طالعت فيه وفي التعليقات التي كتبها الشيخ المدياطي عرفت قيمة الكتاب وأنه مع صغر حجمه جمع شتات المسائل الأصولية في عبارة وجيزة حكمة ؛ تحتاج من طالب العلم المزيد من الصبر والثابرة حتى يصل إلى مأربه .

ثالثاً : ازدادت معرفتي بالشيخ «البناء» صاحب الترجمة حينما طلب مني تحقيق كتابه «إنحصار فضلاء البشر»^(١) .

فعكفت على هذا الكتاب أرائج كل كلمة فيه ، وأقارن بينه وبين غيره من كتب القراءات ، وعرفت من خلال هذه المراجعات أن الشيخ المدياطي يحتاج مني إلى وقفات كثيرة ، تبرز شخصيته في نواحيها المختلفة ، وبخاصة الناحية الأصولية ، حتى نخلص من هذا البحث ، وقد أعملينا هذا العالم بعض ما يجب له من حقوق .

وسوف نتناول في هذا البحث بمشيئة الله تعالى النقاط التالية :

- ١ - العصر الذي عاش فيه من النواحي السياسية والاجتماعية والعلقانية ، مما للعصر من أثر واضح في اتجاه أي عالم .

(١) معد لطبع بمشيئة الله تعالى بكتبة الكليات الأزهرية .

- ٢ - نسب الدمياطى ونشأته .
- ٣ - رحلاته المتعددة في طلب العلم .
- ٤ - شيوخه .
- ٥ - تلامذته .
- ٦ - عقیدته ومذهبة الفقهي .
- ٧ - مكانته العلمية .
- ٨ - الشيخ الدمياطى والتصوف .
- ٩ - أهم الأعمال التي تولاها .
- ١٠ - علومه ومؤلفاته .
- ١١ - الخاتمة .

ومن الله وحده أستمد العون والتأييد ، فهو نعم المولى ونعم النصير -

«عصر الإمام البناء»

١١١٧ - ١٧٥ م

عاش الإمام الدميري «البناء» في النصف الأخير من القرن الحادى عشر المجرى وأول القرن الثاني عشر ، حيث توفي سنة ١١١٧ هـ - ١٧٥ م وهذه الفترة - بصفة عادة - كانت مليئة بالفتن والخلافات ، مطبوعة بطابع عدم الاستقرار ، كما سيتضح ذلك من خلال النظرة السريعة على الحالة السياسية في ذلك العصر ، الأمر الذي كان له أكبر الأثر في تكوين شخصية عالميتها .

الحالة السياسية :

في القرن الحادى عشر كانت مصر تابعة للدولة العثمانية وتوالى سلاطين العثمانيين واحداً تلو الآخر يتولون السلطة في البلاد ، فتولى الحكم فيها السلطان إبراهيم خان في ١٠٤٩ هـ ، ثم محمد خان الرابع سنة ١٠٥٨ هـ ثم سليمان الثاني سنة ١٠٩٩ هـ ، ثم أحمد الثاني سنة ١١٠٢ هـ ، ثم مصطفى الثاني سنة ١١٠٦ هـ ، ثم أحمد الثالث سنة ١١١٥ هـ ، وهي الفترة التي توفي فيها الشیخ البناء^(١) .

وفي ذلك العصر كانت الإنكشارية فيه تعشو في الأرض فساداً ، واختلت فيه أحوال المملكة ، حتى قتل الجنود سياوس باشا والصدر الأعظم في منزله في عهد سليمان الثاني المذكور ، وهذا كان في عاصمة الخلافة العثمانية ، فما بالك فيما جرى في أطرافها ؟ ولسوء الحالة الداخلية فقدت الدولة العلية أملاكاً كثيرة على أيدي المساوين وغيرهم^(٢) .

(١) انظر : البحر الزاخر في تاريخ العالم لمحمد فهيد ط. الأميرية سنة ١٣١٣

ج ٤ ص ٢٨٦

(٢) راجع تاريخ الدولة العلية لمحمد فريد ص ١٣٩ ط بيروت .

وفي هذه الآونة أرسل العثمانيون من يحكم مصر ، فتولى مصطفى باشا البستنجي سنة ١٠٥٠ هـ كان عاملاً أبي النفس لا يهاب إلى ما بأيدي الرعية ، ولكن نائبه أحمد أفندي كان ظالماً حتى صُبِحَ منه الناس ثم قُولَى مقصود باشا سنة ١٠٥٢ واضطربت الأحوال في عصره جداً من الجنود ، فتولى أثيوبي باشا سنة ١٠٥٥ ، ثم استقال فتولى بعده محمد باشا حيدر سنة ١٠٥٧ ، ثم أحمد باشا سنة ١٠٥٩ ، ثم محمد باشا ١٠٦٣ ، ثم غازى باشا ، ثم عمر باشا ١٠٧٧ ، ثم عثمان باشا ١٠٩١ ، وكان عادلاً ، ثم حسن باشا السلاحدار سنة ١٠٩٩ ، ثم أحمد باشا ١١٠١ ، ثم على باشا قلخ سنة ١١٠٢ هـ ، ثم حسين باشا ٤١١٠ هـ ، ثم قرة محمد باشا ١١١١ ، ثم رامي محمد باشا ١١١٦ هـ^(١) .

وفي ولايته توفى الإمام الديمياطي وكان منهن التقى ومنهم من دون ذلك ، وفقرات تستقر البلاد ويزيد النيل ويعم الخير وترفع الضرائب والمظالم وفترات أخرى تتصدر الأموال وتظلم العباد ويعم الفساد . وبالجملة كانت الحالة السياسية والعسكرية والاقتصادية في تقلب على مر هذه السبعين سنة .

الحالة العلمية :

لم تكن الدولة العثمانية والدولة كهذه سياسياً وعسكرياً تهتم بنشر العلم في هذا الموضع من بلادها ، حتى القضاة أرسلوهم من دار الحلافة ، وبالجملة لم يتميز القرن الحادى عشر والثانى عشر بنهوض في التأليف ولا عناء بالتحصيف ولا اجتهداد في أبواب الفقه ، وشاع فيه التقليد الحضن ، وكان التأليف على نمط القرن السابق من الاهتمام بشرح المتون وكتابه الحواشى والنقارير عليها ، وإن كانت في جملتها أقل من القرن العاشر .

(١) راجع السكاف في التاريخ لشاروبيم ج ٢ ص ٨٩٠ إلى ١٠٩ ط الأميرة سنة ١٣١٥ هـ (١٨٩٨ م) .

وكان من عليهما هذا العصر الشرمبلاي الحنفي (٩٩٤ - ١٠٦٩) والكتابي الحنفي صاحب المنظومة المشهورة في الأصول (١٠١٨ - ١٠٩٦) بل إن أغلب من بروزا في مضمون التأليف في هذا الزمن كانوا من الأحناف لأنهم مذهب الدولة الرسمي^(٢).

ويبدو أن عدم استقرار البلاد في ذلك العصر كان من أهم الأسباب التي دعت الشيخ الديماطي إلى الرحلة في طلب العلم في مختلف البلدان كما سيأتي.

(٢) راجع في هذا المعنى طبقات الأصوليين للراغبي ج ٣ ص ٨٣ -

نسب الدمياطي ونشأته

اسمه وقبته :

هو : أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغنى - الملقب بشهاب الدين ، المشهور بالبنا والمعروف بالدمياطى^(١) :

نشأته وتعلمه :

ولد بدماط ، فنشأ بها وحفظ القرآن الكريم وجوده ، وتعلم مبادىء العلوم الخلقية^(٢) .

ولم تذكر المراجع التي اطلعت عليها عن الشيخ «البنا» ، أكثر من ذلك عن نشأته الأولى ، والأمر سهل ، فإن أكثر المؤرخين لا يعترضون كثيراً بالمرحلة الأولى من حياة أى إنسان ، باعتبارها مرحلة تميذية ، لا تظهر فيها شخصية الإنسان واتجاهاته .

والذى برز واضحأ في شخصية «البنا» هو ما بعد ذلك ، من كثرة ترحاله حباً في طلب العلم ، فتنتقل ما بين دمياط والقاهرة والحجاج ، المرة تو الأخرى ، ثم إلى أفين باحثاً عن العلم والمعرفة ، وناشرًا لها في كل مكان .

(١) راجع في ترجمه : عجائب الآثار للجبرقى ج ١ ص ٨٩ - ٩٠ ، هدية العارفين ج ١ ص ١٦٨-١٦٧ ، إيضاح المكتنون ج ١ ص ٢٠ ، ٥٤٠ ، ٥٤١ ، ٣٢٢ ص ٧١ معجم المطبوعات لسركيس ص ٨٨٥ ، معجم المؤلفين لعمرو دعاكحالة ج ٢ ص ٧١ الأعلام الوركلى ج ١ ص ٢٢٩ الخطاط التوفيقية لعل مبارك ج ١ ص ٥٦ ، طبقات الشافعية للشيخ عبد الله الشرقاوى ورقة ٢١٣ مخطوط بدار الكتب المصرية . الفتح المبين في طبقات الأصوليين للشيخ عبد الله المراغى ج ٣ ص ١٢٠ ، فهرس المكتبة الأزهرية ج ١ ص ٤٥ ، الخزانة التيمورية ج ٣ ص ٣٩ ، أصول الفقه - قاربه ورجله - للدكتور شعبان محمد إسماعيل ص ٥٠٦ .

(٢) لم يتعرض أحد لتاريخ ميلاده ، لكن ظروف حياته وملابساتها تدل على أنه عاش في النصف الأخير من القرن الحادى عشر الهجرى وأوائل القرن الثاني عشر حتى توفي سنة ١١١٧ .

رحلاته في طلب العلم

من مبادئ الإسلام الحنيف التضرب في شعاب الأرض سعيًا وراء الرزق وطلب العلم والدعوة إلى الله تبارك وتعالى بالحكمة والمواعظ الحسنة.

قال الله تعالى : (فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيَنذِرُوا قَرْمَمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ يَخْرُونَ)^(١) .

وقد حثّ الرسول ﷺ على طلب العلم ، والرحلة في سبيل تحصيله فقال صلّى الله عليه وسلم : « اطْلُبُوهَا الْعِلْمَ وَلَا بِالصِّدْقِ ، فَإِنْ طَلَبُ الْعِلْمِ فِرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ »^(٢) .

وروى خالد بن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي ﷺ قال : « أَنْدَعْ عَالَمًا أَوْ مَتَعَلَّمًا أَوْ مَسْتَمِعًا أَوْ مَحَا وَلَا تَكُنْ الْخَامِسَةَ فِتْهَالِكَ »^(٣) .

كما روى ابن عبد البر بسنده عن جحيل بن قيس أن رجلا جاء من المدينة إلى أبي الدرداء وهو بدمشق فسألها عن حديث ، فقال له أبو الدرداء : ما جاتت بك حاجة ولا جئت في طلب التجارة ، ولا جئت إلا في طلب الحديث ؟ فقال الرجل : بلى . فقال له أبو الدرداء : أبشر فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : « ما من عبد يخرج يطلب علمًا إلا وضعت له الملائكة أجنحتها ، وسلك به طريق إلى الجنة ، وإن لم يستغفر للعالم من في السموات ومن في الأرض ، حتى يحييان في البحر ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، إن العلماء هم ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولادرهما ،

(١) سورة التوبه الآية : ١٢٢ .

(٢) رواه ابن عبد البر بإسناده عن الزهرى عن أنس بن مالك . انظر جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ج ١ ص ١٠ ط السلفية .

(٣) المصدر السابق ص ٣٦ .

يولكthem ورثوا العلم ، فن أخذه أخذ بحظ وافر ،^(١) .

ورحم الله الإمام الشافعى حيث قال :

ما فى المقام لذى عقل وذى أرب
من راحة فدع الاوطان واغرب
سافر تجد عروضاً عن تفارقه
وانصب^(٢) فإن لذى العيش فى النصب
إن ساح طاب وإن لم يجر لم يطب
والسمم لو لا فراق القوس لم يصب
والشمس لو وقفت فى الفلك دائمة
والنبر^(٣) كالترب ملقى فى أماكنه
غبار تغرب هذا عن مطلبه
وإن تغرب ذاك عن كالذهب^(٤)

وهكذا كان صاحبنا — رحمة الله تعالى — طلعة ينتقل من مكان إلى
مكان رغبة في الاستزادة من العلم والمعرفة ، فتروى كتب التراجم أنه رحل
في سبيل ذلك إلى أماكن مختلفة.

الرحلة الأولى :

كانت رحلته الأولى من دمياط إلى القاهرة ، بعد أن تلقى على علية دمياط
بيان العلوم وحفظ القرآن الكريم .

(١) جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٤٠ .

(٢) انصب : فعل أمر من نصب نصباً : جد في الأمر واجتهد فيه .

(٣) النبر : الذهب .

(٤) ديوان الإمام الشافعى — جمع وتعليق محمد عفيف الزغبي ص ٢٦-٢٧ .
طب مؤسسة الزغبي بيروت .

جاء في مجانب الآثار للجبرق^(١) : ولد بدبياط ونشأ بها وحفظ القرآن واشتغل بالعلوم ، على علماء عصره ، ثم ارتحل إلى القاهرة فلازم الشيخ سلطان المزاحي والنور الشبراهمي فأخذ عنهما القراءات وتفقه عليهما وسمع عليهمما الحديث وعلى النور الأجهوري والشمس الشعوبى والشهاب القليوبى والشمس البالبلي والبرهان الميمونى وجامعة آخرين واشتغل بالفنون . ولبلغ من الدقة والتحقيق غاية قل أن يدركها أحد من أمثاله ، أ. ه.

الرحلة الثانية : إلى الحجاز :

ثم بعد أن مكث الشيخ «البنا» فترة طويلة يتنقل بين علماء القاهرة ويستفيد منهم انتقل نقلة ثانية ورحل إلى الحجاز فج ، وأقام هناك يتلقى الحديث على الشيخ «البرهان الكوراني» وظل يلازمه ويتلقى عليه مدة ليست بالقصيرة ، وإن لم تحددتها كتب التاريخ ، ثم رجع بعد ذلك إلى بلدته «دمياط» ينشر العلم فيها ، ويستفيد منه العامة والخاصة ، كما بدأ في هذه الفترة يصنف كتبه التي سوف تتحدث عنها بعد قليل^(٢) .

الرحلة الثالثة : إلى الحجاز واليمن :

وبعد مدة من الزمن تاقت نفسه ، وعاد به الحنين إلى التطويف في أماكن أخرى يلتمس فيها العلم والمعرفة ، فعلم أن هناك فقيهاً بالبنين يسمى «أحمد بن عجبل» ، فرحل إليه ليأخذ عنه علم الحديث والفقه ، لكنه لم يتجه إلى البنين مباشرة ، وإنما مر بأرض الحجاز أولاً ليؤودي مناسك الحج مرة أخرى ، ويزود من التقوى وإخلاص العبادة لله تعالى قبل أن يتزود من العلم ، وفي الوقت نفسه يشرف بالسلام على الحبيب المصطفى ﷺ ، وأخذ الإذن منه في السفر إلى اليمن . وذهب الشيخ الدبياطي إلى اليمن وظل ملازماً لشيخه «أحمد بن عجبل» يتلقى

(١) ج ١ ص ٨٩ - ٩٠ وانظر المخطوطة التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ .

(٢) انظر المخطوطة التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ .

حلية ويستفيد منه حتى بلغ مبلغ الكمال من الرجال ، فأجازه وأمره بالرجوع
إلى بلده لينتفع الناس به ، كما أمره بالتصدى والتسليك وتلقين الذكر على
طريقة النقشبندية^(١) .

فشكث في بلده مشتغلًا بالدعوة إلى الله تعالى ونشر العلم فيها ووفد إليه
الناس من النواحي المختلفة يأخذون عنه العلم ، ويتلقون عنه طريقة النقشبندية
ب وهي طريقة التصوف الصحيح الذي لم يحرف عن المنهج الواضح للشرع
الإسلامي .

قال الجبرى :

.... وأقام مرباطاً بقرية قريبة من البحر المانح تسمى بعزبة البرج
وأشغل بالله وتصدى للإرشاد والتسليك ، وقد للزيارة والتبرك ، والأخذ
والرواية ، وعم النفع به ، لاسيما في الطريقة النقشبندية وكثرت تلامذته ،
وظهرت بركته عليهم إلى أن صاروا أئمة يقتدي بهم ، وينبرك برؤسهم ،^(٢) .
المرحلة الرابعة : إلى الحجاز :

وفي آخر حياته رحل إلى الحجاز فحج وأقام بالمدينة المنورة بمحوار حبيه
المصطفى عليه السلام — حتى وافته المنية ثلاثة خلون من المحرم سنة سبع عشرة
ومائة وألف ودفن بالبقيع . رحمه الله تعالى رحمة واسعة^(٣) .
وكأنه — رحمه الله تعالى — كان يود ذلك ، عملاً بحديث رسول الله —

صلى الله عليه وسلم — الذي يقول فيه :

من استماع أن يموت بالمدينة فليمت ، فإني أشفع له يوم يموت بها^(٤) .

(١) سياق الحديث عن هذه الطريقة وعلاقة الشيخ الدمياطي بها عند الحديث
عن موقفه من التصوف ، وانظر عجائب الآثار ج ١ ص ٨٩ .

(٢) عجائب الآثار ج ١ ص ٩٠ ، وانظر الخطاط ج ١١ ص ٥٦ .

(٣) معجم المؤلفين ج ٢ ص ٧١ ، الأعلام الزركلي ج ١ ص ٢٩ .

(٤) رواه أحمد والترمذى وابن ماجه وابن حبان ، من حديث ابن عمر —

رضى الله عنها — الفتح الكبير للسيوطى ج ٣ ص ١٥٧ ط الحلبي .

شيوخه

عما لا شك فيه أن واحداً كالشيخ «البنا»، نقل ما بين دمياط والقاهرة، والمحجاز والين، ورحل عدة مرات في سبيل طلب العلم، لابد وأن يكون قد التقى بالعديد من علماء عصره، واستفاد منهم، كما استفاد من أقرانه الذين حاصروه وعاشروه معه.

وبناء على ذلك فإذا لا نستطيع أن نقف على كل شيوخه الذين تلقى عليهم ولهم نكتفي بذكر أشهرهم، كما جاء في كتب التاريخ والتراجم منهم:

١ - الشيخ سليمان بن أحمد بن سلامة بن إسماعيل المزاحي، المصري الشافعى شيخ الأقراء بالقاهرة، أصله من «منية»، زواج، من محافظة الدقهلية.

كان عالماً فاضلاً، جمع بين المعلوم التقليدية والعلقانية، وبخاصة الفقه والأصول والحديث، والقراءات.

ومن مؤلفاته:

١ - حاشية على شرح المنهج.

٢ - شرح الشهانل.

٣ - رسالتين في التجويد، وأخرى في القراءات الأربع الزائدة على العشر، وهي المعروفة بالقراءات الشاذة.

تلقي عليه الشيخ «البنا» علم القراءات والفقه، والأصول، والحديث. توفي بالقاهرة سنة ١٠٧٥ هـ^(١).

(١) مجانب الآثار ج ١ ص ٨٩، الخطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦، خلاصة الآخر ج ٢١٠ ص ٢١٠، الأعلام للزركلى ج ٣ ص ١٦٤.

٢ - الشيخ «علي بن علي الشيرامي»^(١) أبو الضياء نور الدين ، فقيه شافعى تلقى علومه بالأزهر الشريف ، وصنف العديد من الكتب منها:

١ - حاشية على نهاية المحتاج في فقه الشافعية .

٢ - حاشية على المواهب الالذنية للقسطلاني .

٣ - حاشية على الشهائد الحمدية .

تلقى عليه الشيخ «البنا» القراءات ، والفقه ، والأصول ، والحديث ، وكان الشيخ «البنا» ينقل عنه كثيراً في كتابه «إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر» ويقول : إنه المراد بقولي «شيخنا» عند الإطلاق ، وما ذلك إلا لأنّه به أكثر من غيره . توفي سنة ١٠٨٧ هـ^(٢) .

٣ - الشيخ «علي بن محمد بن عبد الرحمن بن علي» نور الدين الأجهوري ، فقيه مالكي ، ومن المبرزين في علم الحديث .

من مؤلفاته :

١ - شرح الدرر السنوية في نظام السيرة النبوية .

٢ - النور الوهاج في الكلام عن الإسراء والمعراج .

٤ - مواهب الجليل في شرح مختصر خليل .

٥ - شرح منظومة العقائد في التوحيد .

٦ - شرح مختصر ابن أبي حمزة في الحديث .

وغير ذلك من المؤلفات المتعددة التي تدل على كثرة علمه وسعة اطلاعه .

(١) نسبة إلى دشیراملس ، من محافظة الغربية .

(٢) انظر خلاصة الأنوار ج ٣ ص ١٧٤ ، ١٧٧ ، رحلة العياشي ج ١ ص ٥ - ١٤٥ .

١٤٨ ، الأعلام للزركلى ج ٥ ص ١٢٨ - ١٣٠ .

أخذ عنه الشيخ «البنا» علم الحديث . توفي بالقاهرة سنة ١٠٦٦ هـ^(١) .

٤ - ومن أشهر شيوخه الذين تلقى عليهم بالمحاجز :
الشيخ إبراهيم بن حسن بن شهاب الدين الشهراوي ، الشهير نوري ، الكوراني
من فقهاء الشافعية الذين وصلوا إلى درجة الاجتهاد .

كما كان من المبرزين في علم الحديث . تنقل ما بين الشام ومصر والمحاجز ،
وسكن المدينة المنورة حتى توفي بها ودفن بالبيقيع سنة ١١٠١ هـ ، وله العديد
من المؤلفات ، قيل : إنها زادت على المئتين منها :

١ - إتحاف الخلف بتحقيق مذهب السلف .

٢ - الأمم لإيقاظ المعمم .

٣ - لوعة الآل في الأربعين العوال .

تلقى عليه الشيخ «البنا» علم الحديث ، والفقه والأصول ، كما تأثر به
في اعتقاد مذهب السلف كما سيأتي في عقيدة الشيخ (البنا)^(٢) .

٥ - ومن شيوخه الذين تلقى عليهم علم الحديث الشيخ أحمد بن محمد بن
عجیل أبو الوفا التميمي ، الفقيه الحافظ ، حجة عصره ، وإمام الحديث في العين .
رجل إليه الشيخ «البنا» ، وتلقى عنه علم الحديث وأخذ عنه حديث
المصالحة^(٣) كما أخذ عنه طريقة النقشبندية^(٤) .

توفي ابن عجیل - رضي الله عنه - سنة ١٠٧٤ هـ^(٥) .

(١) انظر خلاصة الأثر ج ٣ ص ١٥٧ ، والخطط التوفيقية ج ٨ ص ٢٣ ،
المكتبة الأزهرية ج ٢ ص ٣٤٧ ، الأعلام الزركلي ج ٥ ص ١٦٧-١٦٨ .

(٢) راجع : البدر الطالع ج ١ ص ١١ ، سلك الدرر ج ٢ ص ٥ ، تحفة
الإخوان ص ٢٧ .

رحلة العياشي ج ١ ص ٣٢٠ ، الأعلام الزركلي ج ١ ص ٢٨ .

(٣) سيأتي تعریجه عند الكلام على علم الحديث .

(٤) سيأتي الحديث عنها عند الكلام على موقفه من التصوف .

(٥) محيات الأنوار ج ١ ص ٨٩ ، الخطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ ، خلاصة
الأثر ج ١ ص ٣٤٦-٣٤٧ .

تلامذته

المكانة العلمية للشيخ الدمياطي - كما تقدم - جعلت الكثير من طلاب العلم يرحلون إليه ، و يأخذون عنه .

جاء في عجائب الآثار : - أثناء الترجمة للشيخ الدمياطي .

« وذهب إلى اليمن فاجتمع بسيدي أحمد بن عجبل بيت الفقيه ، فأخذ عنه حديث المصالحة من طريق المعرين ، وتأمن منه الذكر على طريقة التقشيدية ، ولم يزل ملازمًا لخدمته إلى أن بلغ مبلغ الكل من الرجال ، فأجازه وأمره بالرجوع إلى بلده والتصدى للتسلیك وتلقين الذكر ، فرجع وأقام مرابطا بقرية قريبة من البحر المالح ، تسمى بعزبة البرج ، واشغل بالله وتصدى للإرشاد والتسلیك ، وقصد الزيارة والتبرك والأخذ والرواية ، وعم الفن به ، لا سيما في الممارقة التقشيدية وكثرت تلامذته ، وظهرت بركته عليهم إلى أن صاروا أئمة يقتدى بهم ويتبرك بروياتهم »^(١) .

ولو أردت أن أستقصي كل تلامذته لطال بي المقام ، وساكتني ذكر بعضهم فنهم :

١ - الشيخ دالبديري :

وهو محمد بن محمد بن أحمد البديري الحسيني ، من أفضل الشافعية أصله من دمياط ، أخذ عن كثير من علماء عصره ، منهم التور الأجهوري ، والشبراهمي والعناني ، والشيخ أحمد بن محمد بن عبد الغنى الدمياطي ، صاحب الترجمة .

(١) عجائب الآثار الجبرى ج ١ ص ٩٠ ، المخطوطة التوفيقية ج ١٢ ص ٥٦ .

من أهم مؤلفاته :

- ١ - «شرح منظومة اليقون»، في مصالحة الحديث.
- ٢ - «الجراهر الفوالي في بيان الأسانيد العوالى»، وهو ثبت روایته.
- ٣ - «المشكاة الفتية في شرح الشمعة المضيّة»، للسيوطى في النحو توفي بدمياط سنة ١١٤٠ هـ^(١).

٢ - الشيخ «أحمد الإسقاطى» :

هو أحمد بن عمر الإسقاطى، المصرى، الحنفى، أبو السعد، كان فقيها حنفياً مشاركاً في كثير من العلوم الشرعية، ومن أخصها علم القراءات، تلقى علم القراءات على الشيخ «الدبياطى»، وعلى الشيخ أبي التور «الدبياطى»، أحد تلامذة الشيخ «البنا»، أيضاً ولذلك يذكره العلماء في سلسلة اتصال القراءات بالشيخ «البنا»، قال الشيخ الضباع:

قرأت هذا الكتاب المبارك وتلوت القرآن الكريم بضمته على الأستاذ الجليل الشيخ عبد الرحمن الخطيب الشعار - رحمه الله تعالى - وأخبرني أنه تلقاه عن خاتمة القراء المحققين شمس الللة والدين الشيخ محمد بن أحمد المتولى شيخ قراء مصر ومقارتها الأسبق، وهو عن شيخه الحقن العمدة المدقق السيد أحمد الدرى الشهير بالتهانى وهو عن شيخ قراء مصر ومقارتها في وقته العالم العامل الشيخ محمد بن محمد المعروف بسلمونة، وهو عن شيخه الحقن المدقق السيد إبراهيم العبرى، وهو عن الأستاذ الكبير العلم الشهير سبط القطب الخصيري الشيخ عبد الرحمن بن حسن بن عمر الأجهورى . وهو عن العالم العلامة الإمام الفاضل الشيخ أحمد بن عمر الإسقاطى . وهو على البدر المنير . أبي التور «الدبياطى» . وهو على المؤلف تغمد الله الجيس برحمته^(٢).

(١) «منتخب الآثار» ج ١ ص ٨٨ ، «فهرس الفهارس» ج ٢ ص ١٥٤ ، «الخطاط التوفيقية» ج ١١ ص ٥٦ ، «الأعلام للزركلى» ج ٧ ص ٢٩٥.

(٢) مقدمة لتحف فضلاء البشر من ط المسهد الحسيني .

من مؤلفاته :

- ١ - تبصير المالك على منهج المالك إلى ألفية ابن مالك في التحوى .
 - ٢ - القول الجليل على شرح ابن عقيل في التحوى أيضاً .
 - ٣ - حل المشكلات في القراءات .
- وله غير ذلك من المؤلفات التي أشارت إليها كتب التراث .
- توفي - رحمه الله تعالى - سنة ١١٥٩ هـ^(١) .

٣ - الشیخ البليدي :

هو : محمد بن محمد بن محمد الحسيني التونسي ، المالكي . المعروف بالبليدي .
كان عالماً بالعربية والتفسير ، والأصول والقراءات ، أخذ عن جلة علماء
عصره ، منهم :

- الشيخ محمد الزرقاني ، والشيخ التفراوي ، والقرى ، والشيخ الدمياطي .
له مؤلفات كثيرة منها :
- ١ - حاشية على تفسير البيضاوي .
 - ٢ - نيل السعادات في علم المقولات .
 - ٣ - حاشية على شرح الألفية للأشموني .
 - ٤ - رسالة في دلالة العام على بعض أفراده وكتان درسه في التفسير
في الجامع الأزهر يحضره أكثر من مائة مدرس .
- توفي بالقاهرة سنة ١١٧٦ هـ ودفن في قبر المجاورين^(٢) .

(١) راجع في ترجمته : سلك الدرر ج ١ ص ١٤٩ ، فهرس الأزهرية ج ١
ص ٦١ ، ٧٣ ، الخزانة اليبورية ج ١ ص ١٩٨ ، ٢٧٩ ، معجم المؤلفين ج ٢
ص ٢٩ .

(٢) راجع في ترجمته : سلك الدرر (١١٠/٤) مجائب الآثار (٢٥٩/١)
الاعلام الزرکلی (٢٩٦/٧) الفتح المبين (١٢٩/٣) أصول الفقه - قارنه
ورجاله ص ٥١٧ .

عقيدته ومذهب الفقهي

لم يشر أحد من ترجم لشیخ «البنا» إلى عقيدته، ولكنني أستطيع أن أرجح أنه كان سلفي العقيدة^(١) لأمرین :

أولاً : أنه رحل إلى الحجاز عدة مرات في سبيل طلب العلم، وأخذ عن علماء تلك البلاد وأكثراهم على هذا المذهب، ومن بينهم شیخه : إبراهيم بن حسن بن شهاب السکوراني الذي كان إماماً مجتمداً من علماء الشافعية، كما كان سلفي العقيدة، وله في ذلك مؤلف يسمى «إنتحاف الخلف بتحقيق مذهب السلف»^(٢).

(١) وهم أهل السنة والجماعة، وهم الذين لا يثبتون لله تعالى إلا ما أثبتته لنفسه أو أثبتته له رسوله ﷺ - في الأحاديث الصحيحة، كما يفردونه سبحانه في معانٍ ما ثبت له من الأسماء والصفات بخواص تختلف عن الخواص التي تميز بها الخلق عن الخالق فيما له من الأسماء والصفات، فكل من الخلق والخالق وإن اشتراك في المفظ الكلّي فلا اشتراك بينهما في خواص وكيفيات الصفات التي تقوم بكل منهما، والمفهوم الكلّي لا وجود له في الخارج، أما الخواص فهي الموجودة في الخارج .

كما يرون أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص، كما روی عن الإمام أحمد أنه قال : «الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص والبر كله من الإيمان، والمعاصي تنقص من الإيمان»، وغير ذلك من المسائل التي اختص بها أهل السنة، خالقين فيها سائر الفرق الأخرى .

راجع في ذلك : الفتاوى لابن قيمية ج ٦ ص ٢١٥ ، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ص ١٥٥ ، أصول مذهب الإمام أحمد المذكور عبد الله التركي ص ٧٨ - ٧٩ .

(٢) تقدّمت ترجمته كاملة عند الحديث على شیوخ «البنا»، وانظر الأعلام ج ١ ص ٢٨ .

ثانياً : أنه تولى منصب الإفتاء في البلد الحرام ، مكة المكرمة مدة طويلة^(١).

ومنصب الإفتاء في بلد مثل مكة المكرمة ، يؤمه جميع المسلمين من جميع أنحاء المعمورة له شأنه وختاره ، فلولا أنه كان يعتقد صحة مذهب السلفين ويعتقده لما أباح له تولى هذا المنصب .

لكل هذه القرآن والملابسات أرجح أنه - رحمة الله تعالى - كان سلفي المذهب والله أعلم .

أما مذهب القوي :

فإنه كان شافعياً ، يدل على ذلك ماروته كتب الترجم والتاريخ :
جاء في مخاتب الآثار للجبرتي .

«... الأستاذ العلامة : أحمد بن محمد بن أحد بن عبد الغني الدبياطي الشافعى ، الشهير بابننا ، خاتمة من قام بأعباء الطريقة النقشبندية بالديار المصرية ورئيس من قصد لرواية الأحاديث النبوية»^(٢) .

وذكره الشيخ «عبد الله الشرقاوى» في «طبقات الشافعية»، ورقة ٢١٣ مخطوط بدار الكتب المصرية .

وفي مقدمة حاشيته على شرح جلال الدين الحلبي على كتاب «الورقات» لإمام الحرمين «الجويني» :

«... وبعد : فهذه تقريرات شريفة ، وعبارات لطيفة ، لشيخنا علامة مصره وفريد عصره ، الشيخ «أحمد بن محمد الدبياطي» ، الشافعى مفتى بلد الله الحرام . مكة المكرمة — تغمده الله بالرحمة والرضوان ، على شرح «ورقات أبي المعالى» ، إمام الحرمين «للشيخ» ، جلال الدين الحلبي ، أنزل الله عليهما سحائب رحمته ، وأسكنهما بمحبوحة جنته ...»^(٣) .

(١) انظر حاشية الدبياطي على شرح الورقات ص ٢ ط عيسى الحلبي .

(٢) عجائب الآثار (١ / ٨٩ - ٤٠) الخطوط التوفيقية (١١ / ٥٦) .

(٣) حاشية الشيخ الدبياطي على شرح الورقات ص ٢ ط الخيرية :

مكاتبه العلمية وثناء الناس عليه

إن الآثار العلمية، والمؤلفات المختلفة التي تركها الإمام «أحمد البنا» تدل حلالة صريحة وواضحة على سعة اطلاعه ، وعلى منزلته ، في سائر العلوم النقلية والعلقانية ، يدل على ذلك ما سنذكره من نماذج عزد الكلام على علومه ومؤلفاته .

جاء في الخطط التوفيقية :

«... ثم ارتحل إلى القاهرة فلازم الشيخ سلطان المزاحي ، والتور الشعراً ملسي فأخذ عنهم القراءات، وتفقه عليهم، وسمع عليهمما الحديث ، وعلى النور الأجموري والشمس الشعوري ، والشهاب التلبيوي ، والشمس الباعلي ، والبرهان الميموني ، وجامعة آخرين واشتغل بالفنون وبلغ من الدقة والتحقيق غاية قل أن يدركها أحد من أمثاله ، ثم ارتحل إلى الحجاز فأخذ الحديث عن البرهان الكوراني ، ورجع إلى «دياط» وصنف كتاباً في القراءات سماه «إنحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر» ، أبان فيه عن سعة اطلاعه وزيادة اقتداره ، حتى كان الشيخ «أبو النصر المزلي» يشهد بأنه أدق من «ابن قاسم العبادي» (١) .

(١) هو : أحمد بن قاسم الصباغ العبادي ، ثم المصري ، الشافعي الازهري ، شهاب الدين ، من أفضل العلماء ، من مؤلفاته : حاشية على جمع الجواب ، تسمى «الآيات البينات» ، وله شرح على كتاب «الورقات» ، لا يزال مخطوطاً توفي بمكة سنة ٩٩٢ هـ ، وفي الشذرات : أنه توفي بالمشيّنة عائدًا من الحجّ سنة ٩٩٤ هـ ، (شذرات الذهب ٤٣٤/٨) الخطط التوفيقية ٥٦/١١ ، الأعلام الزركلى ١٨٩/١ .

ثم قال :

.... وذهب إلى البين فاجتمع بسيدي «أحمد بن عجیل»، بيت الفقيه
فأخذ عنه حديث المصالحة من طريق المعمرين، وتلقن منه الذكر على طريقة
«التشبندية»، ولم يزل ملازماً لخدمته إلى أن بلغ مبلغ الـكـلـ من الرجال،
فجازه، وأمره بالرجوع إلى بلده والتصدى للتسليك، وتلقن الذكر،
فرجع وأقام مربطاً بقرية قرية من البحر المانح تسمى «بعزبة البرج»،
واشتغل بالله، وتصدى للإرشاد والتسليك وقصد للزيارة والتبرك والأخذ
والرواية، وعم النفع به لاسيا في الطريقة التشبندية، وكثُرت تلامذته،
وظهرت بركته عليهم، إلى أن صاروا أئمة يقتدي بهم، ويتبرك برفوتهم،
ولم يزل في إقبال على الله تعالى، إلى أن ارتحل إلى الديار الحجازية، فحج
ورجع إلى المدينة المنورة فأدركه المنية بعد ارتحال الحج بثلاثة أيام، في المحرم
سنة سبع عشرة ومائة وألف ودفن بالبيعع مساء، رحمه الله تعالى ^(١).

وفي مقدمة حاشيته على «شرح الورقات» يقول ناسخ الكتاب، ولعله
أحد تلامذته .. وبعد : فهذه تقريرات شريفة وعبارات لطيفة لشيخنا
علامة مصره، وفريد عصره : الشیخ أَحْمَدْ بْنُ مُحَمَّدَ الدِّمِيَاطِيُّ ، الشافعی ،
مفتی بلد الله الحرام ، مکہ المکرمة ، تغمدہ الله بالرحمة والرضوان على شرح
«ورقات» ، أبي المعالی إمام الحرمين للشيخ «جلال الدين الحلی» ، أُنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَا سَاحَّبَ رَحْمَتَهُ ، وأُسْكَنَهُمَا بِحَبْوَحةِ جَنَّتِهِ ، جَرَدَتْهَا بِأَمْرِهِ مِنْ خَطْهِ
بِهِامش فسخته ، حين قراءته الشرح المذكور بطبع من التلمذة بالمسجد
الحرام .. ^(٢).

(١) الحفظ (٥٦/١١ - ٥٧) وانظر : عجائب الآثار الجبرتي (٩٠-٨٩/١).

(٢) حاشية الدمياطي على شرح الورقات ص ٢ ط عيسى الحلبي .

فهذه الصورص وغيرها كثير تدل على سعة اطلاع الشیخ «البنا» وعلو
منزلته ، وأنه نال حب العلماء ، وتقديرهم له وبخاصة حينما جلس في بلده يعلم
الناس العلم ويعظمهم ويجلس معهم في خطراتهم الصوفية ، على طريقة
النقشبندية وبذلك يكون قد جمع بين العلم والعمل ، وهو أسمى ما يدعوا إليه
الإسلام ، ويبحث عليه .

الشيخ الدمياطى والتصوف

تَهْبِيَّد:

إن الغاية التي أرادها الله عز وجل من عباده جامت واحدة في قول الله تعالى : (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون * ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمرن * إن الله هو الرزاق ذو القوة المبين)^(١).

هكذا يبين الله سبحانه وتعالى الغاية التي من أجلها خلق الخلق في هذه الحياة ، إنها توحيد الله تعالى ، والإقرار بربوبيته ، إنها الطاعة المطلقة ، والإذعان التام لمنهج الله تعالى.

وبناء على هذا التفسير الشامل لمعنى « العبادة »، يتضح أن الإسلام يزيد أن يجعل الحياة كلها عبادة .

روى أن ناساً قالوا : يا رسول الله : ذهب أهل الثور بالأجر ، يصلون كأنصلي ويصومون كأنصوم ويتصدقون بفضول أموالهم .

قال : « أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به ؟ إن بكل تسيحة صدقة وبكل تكبيرة صدقة وبكل تحميدة صدقة، وكل تهللة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة ، وفي بعض أحاديثكم صدقة . قالوا : يا رسول الله : أيا نبي أخذنا شهوة ويكون له فيها أجر ؟ قال : أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر ، فكذلك إذا وضعتها في الحلال كان له أجر »^(٢).

ولقد كان الرسول - صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - المثل الأعلى في العبودية الخالصة لله سبحانه

(١) سورة الذاريات الآيات (٥٨ - ٥٦) .

(٢) رواه الإمام مسلم .

وتعالى ، لقى حتفها في حياته كلها ، في صلاته ، في صومه ، في حجه ، في
أكله وشربه ، في لباسه ، في نومه وفي يقطنه، في حياته بل وفي موته مصداقاً
لقوله تعالى :

(قل إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايِ وَمَمَاتِي لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ه لَا شَرِيكَ لَه
وَبِذَلِكَ أَمْرَتُ وَأَنَا أُولُ الْمُسْلِمِينَ)^(١) .

وعلى هذا المنهج سار صحابة رسول الله - ﷺ - والتابعون من بعدهم
وكذلك الصوفية .

يقول الإمام أبو القاسم القشيري : « إن المسلمين بعد رسول الله - ﷺ -
لم يتسم أفالنهم في عصرهم بتسمية (علم) سوى صحبة رسول الله - ﷺ -
إذ لا فضيلة فوقها ، فقبل لهم : الصحابة ، وما أدركهم أهل العصر الثاني من
من صحاب الصحابة التابعين ، ورأوا ذلك أشرف فئة ، ثم قيل لمن بعدهم من له
عناية بأمر الدين : الزهاد والعباد ، ثم ظهرت البدع وحصل التداعي بين الفرق ،
فكل فريق ادعوا أن فيهم زهاداً ، فانفرد خراؤن أهل السنة المراعون
أنفاسهم مع الله تعالى ، الحافظون قلوبهم عن طوارق الغفلة باسم (التصوف)
واشتهر هذا الاسم لهؤلاء الأكابر قبل مائتين من الهجرة »^(٢) .

ومن هنا كثُر الحديث عن التصوف ، وعن حقيقة هذا اللقب من حيث
اللغة العربية ومقاييسها الاصطلاحية .

فيり بعض الذين يتكلمون في أصل اشتغال هذه الكلمة أنها مأخوذة
من دار الصفة ، وهي الصورعة التي كان يأوي إليها جماعة من فقراء المسلمين

(١) سورة الانعام : ١٦٢ - ١٦٣ .

(٢) التصوف الإسلامي للشيخ عرجون ٦٣ ، ٦٤ .

غلاة كاف والبادة . وكان الناس يدفعون إليهم ما يتصدقون به عليهم من الطعام والمآل الذي يساعدهم على هذا الانقطاع ، وكانوا لا يفكرون في السعي على العيش ، ولا الكد في طلب الرزق ، ما دام ذلك كله ميسوراً لهم بمنوله لهم .

وقد استراحتوا إلى هذا الصنيع الذي يبعد بهم عن صراع العيش وصخب الحياة وضوضاء الناس وسفاسف الدنيا ، ظناً منهم أن في هذا الانقطاع عن الناس اتصالاً بالله وقرباً منه ، وأن القلب يمتليء به على قدر خلوه من التكالب على المادة والحرص على العيش والاشتغال بالرزق .

وهذه الجماعة هي التي طاردها عمر - رضي الله عنه - وعنهما على هذا النواكل ، وأمرها أن تهرج المكان فلا تأوي إليه ولا تعتكف فيه ، ثم قال لهم كلامه المشهورة : « لا يقدر أحدكم عن طلب الرزق ، وهو يقول: اللهم طارزقى وقد علم أن السماء لا تمطر ذهباً ولا فضة ». .

وإسلام لا يكره صفاء النفس ونقاء الروح ، والاتصال إلى فضاء الله الواسع ودلكه الذي لا ينتهي ، وخلقه العجيب وصنعه البديع وكوته الساحر ، لأن في ذلك كله زيادة إيمان به واعتقاد فيه وخوف منه واستجابة لأمره ، وهي أقصى ماته: « اع إلهي نفس خاشعة وروح صادقة وتلب أواب ، جو ليس لعبادة الله معنى وراء ذلك ، وهي تنتهي بالإنسان إلى أن يقول من أنه ذرة من خلقه وومضة من برقه وأثر من آثار صنعه الذي أفقن كل شيء ». .

وهذا الصفاء النفسي والنقاء الروحي والسمو للأهداف ، والبعد عن السفاسف والتراءى على عتبات خالق الخلق ومدير الرزق الذي يساعد عليه التجدد من الدنيا ، والاحتقار لها وإهامها ومتاعها الزائل ، إنما يكون بخشونة الإنسان ورضاه بالقليل ، وزهذه فيها لا يملك وترفعه عن الشهوات واعتزال مجالس الناس .

وبخاصة إذا كانوا من هؤلاء الذين قست قلوبهم وجدت أفندتهم
وتبدل صفاتهم واستولت القسوة على نفوسهم وبعد المسافة بينهم وبين
الله بسبب طغيان الشيطان عليهم واستبداده بهم وغوره لهم^(١).

(١) من معن الإسلام للدكتور إبراهيم أبو الحبيب ص ٦٠ ، وانظر مختصر
لحيات علوم الدين للإمام الغزالى تحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل ص ٧ - ١٠

التصوف والالتزام بالشريعة

إن التصوف الحنيق إنما يعني - وبالدرجة الأولى - التسلك والإلتزام
بـ الشريعة الإسلامية .

قال الإمام الغزالى :

إن الطريق إلى ذلك إنما هو تقديم المجاهدة ومحو الصفات المذمومة وفتح
العلاقى كلها ، والإقبال بكتنه الهمة على الله تعالى ، ومهما حصل ذلك كان الله
هو التولى لقلب عبده ، والمتকفل له بتوريه بأنوار العلم .

ولذا تولى الله أمر القلب فاضت عليه الرحمة وأشرق النور في القلب
وأشرح الصدر وانكشف له سر المركوت وانقشع عن وجه القلب حجاب
اللغرة بملف الرحمة ، وتلألأت فيه حنائق الأمور الإلهية ، فليس على العبد
إلا الاستعداد بالتصفية المحردة ، وإحضار الهمة مع الإرادة السديدة ، والتعطش
الثام والترصد بدؤام الانتظار لما يفتحه الله تعالى من الرحمة .

وعن هذا الطريق يقول ابن خلدون :

وقد كان الصحابة - رضي الله عنهم - على مثل هذه المجاهدة وكان حظهم
من الكرامات أوفر الحظوظ لكنهم لم يقع لهم بها عنایة .

وفي فضائل «أبي بكر» و«عمر» و«عثمان» و«علي» رضي الله عنهم
كثير منها ، وتبعدم في ذلك أهل الطريقة من اشتغلت رسالة «القشيري» ،
على ذكرهم ومن تبع طريقهم .

هذا فيما يتعلق بالطريق . . .

أما فيما يتعلق بالموضوع والشعور والأحوال، فإن الصوفية على وجه العموم

نها في صورة حاسمة إلى وجوب الالتزام بالشريعة .
يقول أبو الحسن الشاذلي رضي الله عنه : « من دعا إلى الله تعالى بغير
ما دعا به رسول الله - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فهو بدعى » .

ويقول : « إذا لم يواطِب الفقير على حضور الصلوات الخمس في الجماعة
فلا تعبأ به » .

ومن أجمل كلاماته في هذا قوله :

« ما ثم كرامة أعظم من كرامة الإيمان ، ومتابعة السنة ، فن أعطاهمـا
وجعل يشترـاق إلـى غيرـهـما ، فـهـوـ عـبدـ مـفـتـرـ كـذـابـ ، أوـ ذـوـ خـمـائـاـ فـيـ الـعـلـمـ وـالـعـمـلـ
بـالـصـوـابـ ، كـنـ أـكـرـمـ بـشـهـودـ الـمـلـكـ عـلـىـ نـعـتـ الرـضاـ ، فـعـلـ يـشـتـارـ إـلـىـ سـيـاسـةـ
الـبـوـابـ ، وـخـلـعـ الرـضاـ » .

وكل الصوفية ينهجون هذا المنهج، ومن هؤلاء مثلاً : « أبو زيد البسطامي »
الذى يقول في قوة حاسمة وفي منطق صادق :

« لو نظرتم إلى رجل أعطى من الكرامات حتى يرتفق في الهواء : فلا تنفروا
به حتى تظروا كيف تجدونه عند الأمر والنهي وحفظ الحدود وأداء الشريعة » .

وقد تحدث الإمام « الجنيد » أكثر من مرة ، فيما يتعلق بالصلة بين التصوف
والشريعة ، وما قاله في ذلك :

« الطرق كلها مسدودة على الخلق ، إلا على من اقتفي أثر الرسول - عَلَيْهِ السَّلَامُ -
وأتبع سنته ولزم طريقته » .
وقال أيضاً :

« من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث ، لا يقتدى به في هذا الأمر لأن
علمنا هذا مقيد بأصول الكتاب والسنة » .

ولقد كان الإمام الغزالى في سلوكه وفي قوله وفي حياته الخاصة وال العامة
يلتزم الشريعة ويقول : إن المحققين قالوا :

« لو رأيت إنساناً يطير في الهواء ، ويشى على الماء وهو يتعاطى أمراً
يخالف الشرع ، فاعلم أنه شيطان ». »

والواقع ، أن المثل الأعلى للصوفية على بكرة أبيهم إِنَّمَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ
وَهُمْ يَحْاولُونَ بِاسْتِمْرَارٍ أَنْ يَنْهِجُوا نَهْجَهُ ، وَأَنْ يَسِيرُوا عَلَى مَنْوَاهِهِ فَهُوَ
إِمامُهُمُ الْأَسْمَى فِي كُلِّ مَا يَأْتُونَ ، وَمَا يَدْعُونَ ، وَهُمْ يَتَابُعُونَهُ مُهَتَّدِينَ فِي ذَلِكَ
بِقُولِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ مَنْ كَانَ
يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) (١) .

(١) سورة الأحزاب آية (٢١) وانظر مقدمة « المقدى من الضلال » للإمام
الأكبر الدكتور عبد الحليم محمود .

الطريقة التي اختارها الشيخ «البنا»

يذكر المؤرخون أن الشيخ البنا - بعد أن طوف في البلاد وأذلب العلم والأخذ من الشيوخ - استقر به المقام في بلده يعلم الناس، ويفقههم في الدين، كما كانت له أوقات خاصة، وخلوات لذكر الله تعالى والتصفية الروحية.

قال الجبرتي^(١) :

«ذهب إلى اليمن فاجتمع بسيدي أحمد بن عجیل بيت الفقيه فأخذ عنه حديث المصافحة ، من طريق المعرين ، وتلقن منه الذكر على طريقة النقشبندية^(٢) . ولم يزل ملازمًا لخدمته إلى أن بلغ مبلغ الكل من الرجال ، فجازه وأمره بالرجوع إلى بلده والتصدى للسليلك وتلقين الذكر ، فرجع وأقام مرابطًا بقرية قرية من البحر الملاع تسمى بعزبة « البرج » ، واشتغل بالله وتصدى للإرشاد والتسليلك وقدد الزيارة والتبرك ، والأخذ والرواية وعم النفع به ، لا سيما في الطريقة النقشبندية ، أ. ه. ».

لماذا اختار الشيخ «البنا» هذه الطريقة؟

ما لا شك فيه أن الإمام «البنا» كان يقصد بسلوك هذه الطريقة أن يجمع بين العلم والعمل . وهي مرتبة عظيمة حتى الإسلام عليها ، وبين الرسول ﷺ أن العلم والعمل قريبان لا ينفك أحدهما عن الآخر.

(١) عجائب الآثار ج ١ ص ٨٩ ، وانظر الخطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ .

(٢) وهي الطريقة التي تُنسب إلى الشيخ بهاء الدين محمد بن محمد البخاري ، المعروف بشاه نقشبند . المولود سنة ٦١٨ هـ بقرية من قرى بخاري المتوفى سنة ٦٧٩١ هـ ، وهي منتشرة في أواسط آسيا وببلاد فارس والهند . (التصوف الإسلامي: تاريخه ومدارسه وطبيعته وأثره - أحد توفيق عياد ص ٢٩٧ - ٢٩٨ ط . الأنجلو المصرية .

قال ﷺ : « تعلموا ما شئتم أن تعلموا ، فلن ينفعكم الله حتى تعلموا
بما تعلمون »^(١) .

وكان الشيخ « البناء » نظر في أصول هذه الممارسة فوجدها من أعدل
الطرق وأسهلاً على المريد للوصول إلى درجات التوحيد ، فهي طريقة الصحابة
على أصلها لم تزد ولم تنقص ، وهي عبارة عن دوام العبودية ، ظاهراً وباطناً ،
مع كمال الالتزام للسنة والغريزة وتمام الاجتناب عن البدعة والرخصة ، في
جميع الحركات والسكنات ، في العادات والعبادات والمعاملات^(٢) .

وبذلك يكون الشيخ الدبياطي قد جمع بين فضيلتي العلم والعمل ، وبين
الشريعة والحقيقة كما يقولون .

(١) رواه ابن عدي في الكامل ، والخطيب في التاريخ (الفتح السكير
ص ٢١) .

(٢) انظر التصوف الإسلامي - أحمد توفيق عياد ص ٢٩٨ .

أهم أعماله ووظائفه

إن الشيخ «الدمياطى»، بعد أن رحل في طلب العلم عدة رحلات - كما سبقه أن يينا - وتلقى على علماء عصره ، سواء في مصر ، أو في الحجاز ، أو في اليمن ، وبلغ من الدقة والتحقيق مبلغ الكل من الرجال - كما قال الجبوري^(١) - بدأ ينقطع لنشر العلم ، وإرشاد الناس إلى دين الله تعالى .

وقد تطبع أن نحصر أعماله ووظائفه - على وجه العموم - في اثنين :
الأولى : التدريس .
الثانية : الفتوى .

الوظيفة الأولى : التدريس :

تذكرة كتب الترجم عن الشيخ «البنا»، بعد أن التقى بشيخه «ابن عجبل» بالبنى وظل ملازمًا له يتلقى عليه العلوم المختلفة ، وبخاصة علم الحديث ، أمره بالرجوع إلى بلده لينفع الناس هناك ، ويستفيد منه العامة والخاصة .

فرج إلى «دمياط» ، وأقام بقرية قربية من البحر الملح تسمى «عزبة البرج»^(٢) فاشغل بالتدريس ، وإقراء القراءات ، وتلذتين الذكر على طريقة

(١) *عيائب الآثار* ج ١ ص ٩٠ .

(٢) أصلها من قرية شطاوط دمياط ، ثم فصلت عنها من الوجهة الإدارية في سنة ١٨٧٢ م وفي سنة ١٩٣٦ م ، صدر قرار بفصلها من الشطاوط من الوجهة المالية أيضاً وبذلك أصبحت «عزبة البرج» ، ناحية قائمة بذاتها . وسميت بهذا الاسم نسبة إلى قلعة كانت هناك ، أنشئت في زمن حكم محمد علي باشا عرفت باسم البرج ، ولا تزال آثار هذه القلعة إلى اليوم في الجهة الجنوبية من سكن «عزبة البرج» ، وهي قاعدة لمركب فارسكور . (القاموس الجغرافي للمحدث رمزي ص ٢٤٩ =

النقشبندية ، فاتفع الناس به ، ورحلوا إليه من جميع البلدان ، يأخذون عنه
العلم ، ويتعلمون عليه أصول الطريقة ، حتى كثرت تلامذته ، وظهرت بركته
عليهم ، إلى أن صاروا أئمة يقتدى بهم ، ويتبرك برقينهم^(١) .

الوظيفة الثانية الفتوى :

من أم الأعمال والوظائف التي تولاها الشيخ «البنا» : الفتوى .
وللفتوى في الإسلام مكانة خاصة .

قال الإمام ابن قيم الجوزية : عن المفتين :

«إنهم فقهاء الإسلام ، ومن دارت الفتاوى على أقوالهم بين الأنام ، الذين
خصوصاً باستبطاط الأحكام ، وعثروا بضبط قواعد الحلال والحرام ، فهم في
الأرض بمنزلة النجوم في السماء ، بهم يهتدى الحيران في الظلام»^(٢) .

ثم قال : وإذا كان منصب التوقيع عن الملك بال محل الذي لا يذكر فضله
ولا يجمل قدره ، وهو من أعلى المراتب السنويات ، فكيف يمنصب التوقيع
عن رب الأرض والسموات ؟ فخيميق بن أقيم في هذا المنصب أن يعد له
عدته ، وأن يتذهب له أهبه ، وأن يعلم قدر المقام الذي أقيم فيه ، ولا يكون
في صدره حرج من قول الحق والتصدع به ، فإن الله ناصره وهاديه ، كيف
وهو المنصب الذي تولاه بنفسه رب الأرباب ، فقال تعالى :

الجزء الأول من القسم الثاني ط . دار الكتب المصرية سنة ١٩٤٥ م . وحدني
أحد علماء دمياط أن هذه القرية قابعة لمركز دمياط مباشرة أمام رأس البر من جهة
النيل المقابلة ، وأنها سميت بذلك لوجود برج لمراقبة السفن في هذه المنطقة .

(١) عجائب الآثار ج ١ ص ٩٠ ، الخاطط التوفيقية ج ١١ ص ٥٦ .

(٢) إعلام الموقعين ج ١ ص ٩ ط . الكليات الأزهرية .

(ويستفtronك في النساء قل الله يفتيمكم فيهن وما يبتلي عليكم في الكتاب)^(١).

وتفى بما تولاه الله بنفسه شرفاً وجلالة إذ يقول في كتابه :

(يستفرونك قل الله يفتيمكم في السكاللة)^(٢).

وليعلم المحتى عن ينوب في فتواه ، وليرقى أنه مسؤول غداً ومحظوظ
بین يدي الله ،^(٣).

وقد حذر النبي ﷺ من الإفتاء بغير علم ، وبين أن الذي يفتى بغير علم
عليه وزر كبير .

روى ابن عساكر عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :
« من أفتى بغير علم لعنته ملائكة السماء والأرض »^(٤).

قال الإمام أحمد بن حنبل ، في رواية ابنه صالح عنه : ينبغي للرجل إذا
حل نفسه على الفتيا أن يكون عالماً بوجوه القرآن ، عالماً بالأسباب الصحيحه
عالماً بالسنن ، وإنما جاء خلاف من خالف لقلة معرفتهم بما جاء عن النبي
صلى الله عليه وسلم ، وقلة معرفتهم بصريحها من سقיהםها .

وقال في رواية ابنه عبد الله : إذا كان عند الرجل الكتب المصنفة فيها
قول رسول الله ﷺ - وخلاف الصحابة والتابعين فلا يجوز أن يعمل بما
شاء ويتخير فيقضى به ويعمل به حتى يسأل أهل العلم ما يؤخذ به فيكون
يعمل على أمر صحيح .

وقال في رواية أبي الحارث : لا يجوز الإفتاء إلا لرجل عالم بالكتاب
والسنة .

(١) سورة النساء الآية: ١٢٧.

(٢) سورة النساء الآية: ١٧٦.

(٣) إعلام المؤمنين ج ١ ص ١٠ - ١١ ط. الكلمات الازهرية .

(٤) الفتح الكبير ج ٣ ص ١٦٧ .

وقال في رواية حنبل : ينبغي لمن أفتى أن يكون عالماً بقول من تقدم ،
وإلا فلا يفتى ^(١)

ونذكر كتب التراجم أن الشيخ «البنا» تولى التدريس والإفتاء في مكة المكرمة ^(٢) وهو عمل له خطورته ومكانته ، وبخاصة في بلد الله الحرام ، وقد عرف الشيخ «البنا» مكانة هذا العمل فأعد له عدته ، وحصل من العلوم والمعارف ما يجعله أهلاً لذلك ، وإلا لما تولاه .

ولذلك زاده الإمام بمسألة صفات المفتى في تعليقاته على شرح «الورقات»
فيقول :

«والجتمد والمفتى واحد ، كما يعلم مما يأتى . قال في مختصر الأنوار : لا يجوز للمفتى أن يتناهى في الفتوى ، ومن عرف بذلك لا يجوز أن يستفتى ، والتساهيل يكون بأأن لا يتثبت ، ويشرع في الفتوى قبل استيقاء الفكر والنظر وقد يكون بأأن تحمله أغراض فاسدة على قباع الحيل الخمرة والمسروقة ، والتسلك بالشبه والترخيص لمن يروم نفعه ، والتعسir لمن يروم ضره .

قال الحاسبي : يسأل المفتى يوم القيمة عن ثلاثة : هل أفتى عن علم أو لا ؟ وهل نصح في الفتوى أو لا ؟ وهل أخلص فيها الله أو لا ؟ ، والله أعلم ^(٣) .

فقد أبان الشيخ «الدمياطي» بهذا الكلام عن تقديره لخطورة هذه الوظيفة ، وأنه ينبغي على العالم أن يحصل من العلوم ما يجعله أهلاً لها بجانب إخلاصه لله تعالى ، ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم .

(١) إعلام المؤمن ج ١ ص ٤٤ - ٤٥ .

(٢) انظر حاشية الدمياطي على شرح الورقات ص ٢ ط . الحلبي .

(٣) حاشية الدمياطي على شرح الورقات ص ٧ ط . الحلبي .

علومه ومؤلفاته

رجل كالإمام «البنا» طاف في كثير من بلاد المسلمين ، وتنقل بين علماءها ، يلتقي عليهم ، ويرحل ويترك وطنه الصغير ، «دمياط» ثم يرحل عن وطنه الكبير «مصر» إلى الحجاز ، المرة تلو المرة ، ثم إلى اليمن كل ذلك في سبيل الوصول إلى العلم والمعرفة لابد وأن يكون قد حصل كثيراً من العلوم وال المعارف .

ومما كتبنا عنه - في هذا البحث - حول هذا الموضوع فلن نوفي حقه .

قال الجبرقى :

«أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغنى الدمشقى ، الشافعى الشهير بالبنا ، خاتمة من قام بأعباء الطريقنة النقشبندية بالديار المصرية ، ورئيس من قصد الرواية الأحاديث النبوية ... ولد بدمياط فنشأ بها ، وحفظ القرآن واشتغل بالعلوم على علماء عصره ، ثم ارتحل إلى القاهرة فلازم الشيخ سلطان المازحى ، والنور الشبراوى فأخذ عنهما القراءات ، وتفقه عليهما ، وسمع عليهما الحديث وعلى النور الأجهورى ، والشمس الشوبرى ، والشهاب الثلوجى ، والشمس البابل ، والبرهان الميمونى ، وجماعة آخرين ، واشتغل بالفنون ، وبلغ من الدقة والتحقيق غاية قل أن يدركها أحد من أمثاله ، ثم ارتحل إلى الحجاز فأخذ الحديث عن البرهان السكورانى ، ورجع إلى «دمياط» ، وصنف كتاباً في القراءات سماه «إنصاف فضلاء البشر بالقراءات الأربع عشر» ، أبان فيه عن سعة اطلاعه وزيادة اقتداره حتى كان الشيخ أبو النصر المنزلى يشهد بأنه أدق من ابن قاسم العبادى ..»^(١) .

وإذا كانت هذه حاله - كما يقول المؤرخون - فيجب أن ننقل هنا شيئاً مما كتبه هو في بعض العلوم ، وبصفة خاصة في الأصول حتى تظهر شخصية هذا العالم الجليل لدى القارئ لسيرته .

(١) عجائب الآثار الجبرقى ج ١ ص ٨٩ .

١ — علم القراءات

من أهم العلوم التي بُرِزَ فيها الشِّيخُ الدِّيمياطِيُّ، علم القراءات^(١).

وَلَيْسَ غَرِيباً أَنْ يَبْدأُ الشِّيخُ الدِّيمياطِيُّ، الْبَدَايَةُ الصَّحِيحَةُ الَّتِي يَنْبَغِي عَلَى كُلِّ عَالَمٍ أَنْ يَبْدأُ بِهَا، وَهِيَ الْعِنَابَةُ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهِ مِنْ الْحَفْظِ وَالْتَّجْوِيدِ، وَتَعْلُمُ طُرُقَ رِوَايَاتِهِ وَقِرَاءَتِهِ لِأَنَّهُ مَذَلِّلُ الْمَهَايَةِ، وَمَصْدَرُ التَّشْرِيعِ الْأَوَّلِ، إِنَّهُ حَبْلُ اللَّهِ الْمُتَّنِينَ، وَنُورُهُ الْمُبِينُ، وَالصَّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ، وَهُوَ الَّذِي لَا تَرْبِغُ بِهِ الْأَهْوَاءُ، وَلَا تَتَشَعَّبُ مَعَهُ الْآرَاءُ، وَلَا يَشْعُرُ مِنْهُ الْعُلَمَاءُ، وَلَا يَمْلِئُ الْأَتْقِيَاءُ.. مَنْ قَالَ بِهِ صَدَقٌ وَمَنْ حَكَمَ بِهِ عَدْلٌ، وَمَنْ عَمِلَ بِهِ أَجْرٌ.. كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْشَّرِيفِ^(٢).

مؤلفاته في القراءات :

لِمَ أَطْلَعَ - فِيهَا قِرَاءَتٌ - عَلَى مُؤْلِفَاتِ الشِّيخِ الدِّيمياطِيِّ فِي الْقِرَاءَاتِ، سُوِّيَ كِتَابَهُ *إِنْجَافُ فَضْلَاءِ الْبَشَرِ* بِالْقِرَاءَاتِ الْأَرْبَعَةِ عَشَرَ^(٣).

(١) وهو عبارة عن العلم بكيفية أداء كلمات القرآن ، واختلافها منسوية لتألقها ، فهي تلك الوجوه اللقوية والصوتية ، التي أباح الله بها قراءة القرآن توسيراً وتحفيزاً على العباد — كما جاء في الحديث الشريف الذي رواه الترمذى « إن القرآن أنزل على سبعة أحرف » .

انظر تحفة الأحوذى ج ٨ ص ٢٦٣ - ٢٦٤) ط . السلفية ، منجد المتربيين لابن الجوزى ص ٦١ ط . القاهرة بتحقيق الدكتور عبد الحى الفرمادى — القراءات وأحكامها ومصدرها الدكتور شعبان محمد إسماعيل ص ٢٢ ط . رابطة العالم الإسلامي .

(٢) أخرجه الترمذى ، باب : فضائل القرآن ، و الدارمى (٤٢٥/٢) ط . دار الفسکر - بيروت .

(٣) طبع عدة طبعات ، بمكتبة الملبى ، والمشهد الحسيني ، ولـ عليه تعليلات وتحقيقـات ستـظهـر إن شـاء اللـه تعـالـى — قـرـيبـاً .

وكان - رحمة الله تعالى - يسميه « منتهي الأمانى والمسرات فى علوم القراءات » .

ويعتبر هذا الكتاب فريداً في نوعه حيث جمع شتات علم « القراءات » في مكان واحد فلا يحتاج القارئ بعد قراءته إلى كتاب آخر ، ويتمثل ذلك في الأمور الآتية :

أولاً : ذكر المؤلف في المقدمة عدة أشياء مهمة ، عرف القراءات وأقسامها المختلفة ، وأشار إلى علماء القراءات ، وهم الأئمة الأربع عشر وروائهم وطريقهم وكيف وصلت هذه القراءات إليهم .

ثم أعقب ذلك بالحديث عن الرسم العثماني ، وبين أنه لا بد من كتابة الصاحف على الرسم العثماني ، وألم بأحكام الرسم في مجالة سريعة .

ثم تحدث عن آداب القرآن الكريم ، وما ينبغي على قارئ القرآن والقراءات ، ونقل موقف الإسلام وتحذيره من لسيان القرآن بعد حفظه . وكيف يستطيع طالب العلم جمع القراءات ، وكيف كان السلف الصالح يجمعون القراءات .

ثانياً : نراه لا يترك شيئاً يحتاج إليه القارئ ، سواء كان من جهة القراءات أو من أي جهة أخرى ، كأحكام الفقهى مثلاً : فنراه في أول « باب الاستعادة » قبل أن يتسلّم على كيفية إتيادها وأوجهها يتسلّم عنها من جهة حكمها شرعاً فيقول : « هي مستحبة عند الأكثروقيل : واجبة ، وبه قال التورى وعطاء لظاهر الآية ، وقال بعضهم : موضع الخلاف إنما هو في الصلة خاصة ، أما في غيرها فستة قطعاً ، وعلى الأول هي سنة عين لا سنة كفاية ، فلو قرأ جماعة شرع لكل واحد الاستعادة »^(١) .

(١) راجع ص ١٩ الطبعة الأولى .

ثالثاً : يهتم المؤلف بتوجيه القراءات توجيهأً لغويًّا ونحوياً يجعل القاريء يصل إلى المقصود من أيّسر الطرق وبعبارة سهلة واضحة.

رابعاً : في نهاية كل سورة يذكر اختلاف المصاحف العثمانية في الكلمات التي وقع فيها خلافٌ بين كيفية رسمها في كل مصحف على حدة. ثم يتبع ذلك بيان المقطوع والموصول ، وهاء التأنيث وباءات الإضافة ، وباءات الزوائد .

وهكذا يخرج القاريء من السورة غير محتاج إلى مراجعة أى كتاب آخر فيما يتعلق بقراءات القرآن وكيفية رسمه وكتابته.

سندہ فی القراءة

إن سند الإمام «البنا» في القراءة يتصل بالإمام ابن الجزری، كايتصل -
بعـاً لـذلـك - بـرسـول الله - ﷺ - اتصـالـا صـحـيـحاً ، مـا يـؤـكـد صـحـة روـاـتـه
وـقـلـيقـه للـقـرـاءـات عـلـى طـرـقـ صـحـيـحةـ .

قال في الإنفاف :

«قرأت القرآن المعظم من أوله إلى آخره بالقراءات العشر ، بعضون
طيبة النشر ، المذكور ، بعد حفظها على علامه العصر والأوان ، الذي
لم يسمح بنظريه ما تقدم من الدهور والأزمان » أبي الضياء التور على
الشبراهمي ، بمحض المروءة ، وقرأ شيخنا المذكور على شيخ القراء بزمانه
الشيخ « عبد الرحمن البيني » ، وقرأ البيني على والده الشيخ « شحادة البيني » ، وعلى
« الشهاب أحمد بن عبد الحق السنباطي » .

وقرأ «السباطي» على «الشيخ شحادة» المذكور . وقرأ «الشيخ شحادة»
على «الشيخ أبي النصر الطبلاوي» .

وقرأ الطبلاوي على شيخ الإسلام « ذكري الأنصاري » .

وقرأ شيخ الإسلام على الشعدين : « البرهان القلقيل » و « الرضوان أبي
النعم العقبي » .

وقرأ كل منهما على إمام القراء والمحدثين ، مجرد الروايات والطرق ، أبي
الخیر و محمد بن محمد بن علي بن يوسف الجزری ، بأسانيده المذکورة
في شره ^(١) .

أما الإمام ابن الجزری ، فقد ذكر الكتب والطرق التي روى بها
القراءات ، حتى أوصلها إلى سيدنا رسول الله - ﷺ - والتي يسر نقلها هنا

(1) الإنفاف ص ٩ طبعة المشهد الحسني .

الكثرتها ، ولكننا نكتفي بنقل جزء منها للستدل به على صحة ما قلناه ، ثم نحيل
القارئ إلى مراجعه الأصلية .

قال الإمام ابن الجوزي :

« فهذا ما تيسر من أسانيدنا بالقراءات العشر ، من الطرق المذكورة ،
التي أشرنا إليها ، وجملة ما تحرر عنهم من الارق بالتقريب نحو ألف طريق ،
وهي أصح ما يوجد اليوم في الدنيا ، وأعلاه ، إلا من ثبت عندنا أو عند
من قدمنا من أئمتنا عدالله ، وتحقق لقيه لم أخذ عنه ، وصحت معاصرته ؛
وهذا التزام لم يقع لغيرنا من ألف في هذا العلم »^(١) .

ثم قال :

« وأعلى ما وقع لنا باتصال ثلاثة القراءات على شرط الصحيح ، عند أئمة
هذا الشأن أن بين و بين النبي - ﷺ - أربعة عشر رجلا ، وذلك في قراءة
« عاصم » من رواية « حفص » ، وقراءة يعقوب « من رواية » رويـس « وقراءة
« ابن عامر » من رواية « ابن ذكران » .

ويقع لنا من هذه الرواية ثلاثة عشر رجلا ، لثبت قراءة « ابن عامر »
على « أبي الدرداء » - رضي الله عنه .

وذلك يقع لنا في رواية « حفص » من طريق « الماشي » ، عن « الأشنافي »،
ومن طرق « هيبة » ، عن « حفص » ، متصل ، وهو من « كفایة » سبط
« الحیاط » .

وهذه أسانيد لا يوجد اليوم أعلى منها ، ولقد وقع لنا في بعضها المساواة
والمصالحة للإمام أبي القاسم الشاطبي - رحمه الله - وبعض شيوخه ، كما ينتـ
ذلك في غير هذا الموضع .

(١) النشر (١٩٢/١-١٩٣) طبعة المكتبة التجارية .

ووقع لي بعض القرآن - كذلك - وأعلى من ذلك ، فوقيعه في سورة
«الصف» ، مسلسلة إلى النبي - ﷺ - بثلاثة عشر وجلانفات ، وسورة
«الكواكب» ، مسلسلة بأحد عشر رجلا ، وهذا أعلى ما يكون من جهة القرآن^(١) .
فيستفاد من بحثي أن قراءة الإمام «البنا» متصلة السند برسول الله
صلى الله عليه وسلم .

(١) المصدر السابق ص ١٩٣ - ١٩٤

٢- الحديث الشريف

العلم الثاني ، الذى أعطاه «البنا» ، أولوية خاصة بالتلقي ورحل من أجله : «علم الحديث» ، لأن حديث رسول الله - ﷺ - هو المصدر الثاني للتشريع ، وهو المفسر للقرآن الكريم . والمبين لما جاء فيه بحلا ، والمقيد للهطلان ، والمحخص للعام وغير ذلك .

وبالجملة : فإن الحاجة إلى السنة النبوية الشريفة ، والعمل بما تشرعه من أحكام سواء جاء بها القرآن أو سكت عنها ، كل ذلك أصبح أمراً ضرورياً ، لا غنى لسلم عنه .

فأجتنا إلى السنة كجاجتنا إلى القرآن الكريم ، وهذا ما ينهى الرسول .
صل الله عليه وسلم في قوله :

«تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكم بهما : كتاب الله تعالى
ووستي» ^(١) .

وادرك الشيخ «السياطي» ، ذلك جيداً ، فرحل في سبيل ذلك عدة رحلات كان خلالها يلتقي بعلماء الحديث ويأخذ عنهم بأسانيدهم المختلفة .

جاء في الخطط التوفيقية :

«ثم ارتحل إلى القاهرة فلازم الشيخ سلطان المزاحي ، والنور الشبرا ملسي
فأخذ عنهما القراءات ، وتفقه عليهما واسع عليهما الحديث ، وعلى النور الأجهوري
والشمس الشوربي ، والشهاب القليوب ، والشمس الباليل ، والبرهان اليونى ،

(١) رواه الحاكم من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه (الفتح الكبير

٤١ ص ٢٧) .

وجماعة آخرين ، واشتغل بالفنون ، وبلغ من الدقة غاية قل أن يدركها أحد .
من أمثاله ، ثم ارتحل إلى الحجاز فأخذ الحديث عن البرهان السعدي (١) .

ثم قال :

«ذهب إلى اليمن فاجتمع بسيدي ، أحمد بن عجيل ، بيت القبيه فأخذ
عنه حديث المصافحة (٢) من طريق المعمرين » .

وكلام الشيخ ، الدياطي ، في كتبه يدل على أنه يلغى مرتبة عظيمة في
الحديث الشريف وعلومه واستحق - كما قال المؤرخون - أن يوصف بأنه
حدث عصره .

قال عز الدين الحذيفي على العمل بخبر الواحد :

(١) الخطط التوفيقية لعلى مبارك (٥٦ / ٢١) وانظر : مجائب الآثار ج ١
ص ٨٩ .

(٢) حديث المصافحة : هو ما روى عن أنس بن مالك الانصاري قال :
صاحت بـ كفى هذه كف رسول الله ﷺ فامست خزاولا حريرا ، ألين من كف
رسول الله صلى الله عليه وسلم .

المتن صحيح كما أخرجه البخاري وأحمد عن أنس قال :
ـ ما مسست خزاولا حريرا ألين من كف رسول الله ﷺ وأما التسلسل
فتتكلم فيه بالضعف ..

قلت : أخبرني به الشيخ ، عمر بن حمـدان المحرسي ، محمد علي بن حسين
الـمالـكي ، وعبد الله بن محمد غازى ، والـفقـىء أبو بكر باـكور الشـحرـى ، والـسـيد المـعـمر
عليـبـنـعـبدـالـرـحـمـنـالـحـبـشـيـالـكـوـرـيـتـانـيـ ، فـصـاخـنـىـكـلـواـحـدـمـنـهـبـيـدـهـ ، وـهـكـذـاـقـالـ
كـلـرـأـوـمـنـ روـاتـهـ : حـدـثـنـىـأـوـأـخـبـرـنـىـفـلـانـفـصـاخـنـىـبـيـدـهـ . (مجموعـةـالـمسـلاـلـاتـ
وـالـأـوـرـاقـوـالـأـسـانـدـالـعـالـيـةـ)ـشـيخـمـدـيـاسـينـالـفـادـانـالـمـالـكـصـهـطـ.ـالمـطبـعـةـ
الـسـلـفـيـةـ .

، وهو الذى لم تبلغ رواهـ عدد المـواتـر ، واحدـاً أو أكثرـ ، وشرطـه عـدـة روـاهـة ، فـلا يـجـب العمل بـخـبر الفـاسـق ، والـمـجـول ، وإنـما لمـيـوجـب خـبر الـواحدـ الـعـلـم لأنـ دـلـالـتـه ظـنـيـة ، وأـوـجـب الـعـلـم ، لـقولـه تعـالـى : (فـلـوـلـا نـفـرـ منـ كـلـ فـرـقةـ مـنـهـ طـافـةـ)^(١) .

والـفـرـقةـ بـالـثـلـاثـةـ فـأـكـثـرـ ، والـطـافـةـ مـنـها يـصـحـ أنـ تـكـونـ وـاحـداًـ أوـ اـثـنـيـنـ ، وـأـيـضاًـ كـانـ - عـلـيـهـ يـعـثـ الآـحـادـ إـلـىـ الـقـبـائـلـ وـالـنـواـحـىـ أـتـبـلـيـغـ الـأـحـكـامـ ، الـتـىـ مـنـهـاـ وـجـوبـ الـوـاجـبـاتـ ، وـحـرـمةـ الـمـحـرـمـاتـ ، يـعـتـقـدـواـ ذـلـكـ وـيـلـزـمـواـ الـعـلـمـ بـهـ)^(٢) .

ثـمـ تـحـدـثـ بـعـدـ ذـلـكـ عـلـىـ الإـسـنـادـ ، وـعـرـفـهـ ، لـغـةـ وـاصـطـلـاحـ ، كـاـتـبـتـهـ عنـ الـمـرـسـلـ وـحـكـمـهـ ، وـتـطـرـقـ إـلـىـ تـعـرـيفـ الـمـعـضـلـ ؛ وـالـمـجـروحـ ، وـغـيرـ ذـلـكـ مـنـ الـمـسـائـلـ الـتـىـ تـعـرـفـ بـمـصـبـهـ الـحـدـيثـ)^(٣) .

وـهـذـاـ يـدـلـ عـلـىـ مـاـ تـلـاهـ ، مـنـ أـنـ الشـيـخـ وـالـبـنـاـ ، قـدـ وـصـلـ إـلـىـ درـجـةـ عـظـيمـةـ فـالـعـلـمـ الـمـخـلـفـةـ وـمـنـ يـنـهـاـ عـلـمـ الـحـدـيثـ .

مـؤـلـفـاتـهـ فـيـ الـحـدـيثـ :

لـمـ أـرـ - فـيـهـ اـطـلـاعـتـ عـلـيـهـ - مـنـ مـؤـلـفـاتـ الشـيـخـ الـمـعـيـاطـىـ فـيـ عـلـمـ الـحـدـيثـ ، سـوـىـ مـاـ جـاءـ مـشـورـاـ عـنـهـ ، فـيـ شـلـاـكـاتـابـهـ : الـإـحـافـ ، وـالـتـعـلـيقـاتـ عـلـىـ الـوـرـقـاتـ . وـكـلـ مـاـ أـشـارـتـ إـلـيـهـ كـبـ الـتـرـاجـمـ هوـ : كـتابـ «ـمـختـصـرـ السـيـرـةـ الـخـلـيـةـ»ـ باـعـتـيـارـ أـنـ السـيـرـةـ الـبـيـوـيـةـ جـزـءـ مـنـ سـنـةـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الـسـلـاـمـ - الـعـلـمـيـةـ .

خـلـوطـ بـيـكـتـبـةـ الـأـزـهـرـ)^(٤) .

(١) سـوـرةـ الـنـوـرـةـ الـآـيـةـ : ١٢٢ـ .

(٢) شـرـحـ الـوـرـقـاتـ صـ ١٩ـ طـ . الـحـلـيـ .

(٣) المـصـدرـ السـابـقـ .

(٤) انـظـرـ : إـيـضـاحـ الـمـكـنـونـ الـبـنـدـادـيـ جـ ١ـ صـ ٢٠ـ ، مـعـجمـ الـمـطـبـوعـاتـ لـرـكـيـسـ صـ ٨٨٥ـ مـعـجمـ الـمـؤـلـفـينـ جـ ٢ـ صـ ٧١ـ فـهـرـسـ مـكـتبـةـ الـأـزـهـرـ جـ ١ـ صـ ٤٥ـ ، جـ ٥ـ صـ ٥٤٧ـ .

٣— علم التوحيد

علم (التوحيد) أو المسمى بـ (علم الكلام) هو عبارة عن العلم بالعقائد الإسلامية مثل توحيد الله تعالى ، والكلام في ذاته وصفاته ، وأفعاله ، ثم البحث عن أحوال الأنبياء والرسل ، وما يحبه الله تعالى ، وما يجوز في حقه ، وما يستحب عليه ، وكذلك في حق الرسل والأنبياء . وما يتعلق بالأمور الفنية : كالبعث ، والحساب ، والجنة والنار ، وغير ذلك ، كقصة الأنبياء ، والأمانة .

وقد عرفه العلامة ابن خلدون بأنه : —

« هو علم يتضمن الحاجة عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية ، والرد على المبدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة »^(١) .

وقد ذكر الله سبحانه وتعالى التوحيد في أغلب آيات القرآن الكريم إما مباشرة ، وإما ضمناً بطرق التذكير بقصص الأنبياء السابعين الذين أرسلوا لتوحيد الله قبل كل شيء^(٢) . وليس أحكم الفروع إلا وسيلة لعبادة ذلك الواحد الأحد ، ومن تحصيل الحاصل الاستشهاد بآيات قرآنية ثبت التوحيد لأنها أكثر من أن تذكر وقد عقدت بعض سور القرآن جميعها للتوحيد كسورة (قل هو الله أحد) الله الصمد لهم يلدوم يوم لا يكفي له كفواً أحد) .

وأن هذه السور التي كانت مطلع الوحي ونزلت على النبي الكريم بمكة المكرمة كلها تدور على محور الوحدانية ومحاربة الشرك ، ثم كان التوحيد أول أركان الإسلام في الحديث النبوي الشريف : « بنى الإسلام على خمس : شهادة

(١) المقدمة ص ٣٦٣ ، ط ، دار الفskr .

(٢) وفي ذلك يقول الله تعالى : (وكلا نفس عليك من أنباء الرسل ما نسبت به فزادك وجاءك في هذه الحق وموعظة وذكرى للمؤمنين) سورة هود (١٢٠) .

أَن لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ
رَمَضَانَ، وَحِجَّةُ الْيَتَمِّ لِمَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۖ

وقد وضع عليه المسلمين أمر التوحيد في المذلة الأولى في كل العصور :
من هذا قول الإمام الغزالي « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كُلُّهُ تَعْلَمُ نَتْيَاجَتِهَا مَعْرِفَةُ الْوَحْدَانِيَّةِ » .
و ثُمَّ تَرَهَا الإِقْرَارُ بِالْفَرْدَانِيَّةِ وَذَلِكُ هُوَ الْمُقْصُودُ مِنْ وُجُودِ الْمُوْجُودَاتِ وَكُونِ
الْكَائِنَاتِ ، وَلَوْلَا مَعْرِفَةُ الْوَحْدَانِيَّةِ وَالْإِقْرَارُ بِالْفَرْدَانِيَّةِ ، لَمْ يَسْعِبْ ذِيلِ
الْوَجُودِ فِي مَوْجُودٍ ، وَلَمْ يُخْرِجْ مِنْ كَمِ الْعَدْمِ مَفْقُودٍ (وَمَا خَلَقَتِ الْجِنُّ
وَالْإِنْسَنُ إِلَّا لِيَعْبُدُوْنَ) ^(١) . كَمَا يَتَضَعُ ذَلِكُ مِنْ الْحَدِيثِ الْقَدِيسِ الْمَأْتُورِ عَنِ
الرَّسُولِ الْكَرِيمِ وَهُوَ : « عَبْدِي خَلَقْتَنِي مِنْ أَجْلِ التَّوْحِيدِ وَخَلَقْتَ الْأَشْيَاءَ
كُلُّهَا مِنْ أَجْلِكَ » .

وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ تَنْزِيهُ اللَّهُ تَعَالَى تَامًا وَتَبَاعِدُ بَيْنَ مَشَابِهَةِ
الذَّاتِ الْإِلهِيَّةِ بِالْمُخْلُوقَاتِ كَفَوْلَهُ تَعَالَى : (لَيْسَ كُثُلَهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ
الْبَصِيرُ) ^(٢) وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهادَةِ)
الْرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُوسُ ، السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ ،
الْمُرْءُونَ الْعَزِيزُ الْجَبَارُ الْمُتَكَبِّرُ ، سَبَّحَ اللَّهُ عَمَّا يُشَرِّكُونَ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ
الْمَصْوُرُ لِهِ الْأَسْمَاءُ الْحَسَنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ
الْحَكِيمُ) ^(٣) وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَقُّ الْقَيْوُمُ ...) ^(٤) .

وَهُنَّةَ آيَاتٍ أُخْرَى يَفْهَمُ ظَاهِرُهَا مَشَابِهَةُ اللَّهِ لِمُخْلُوقَاتِهِ ، وَتُسَمِّيُ الْآيَاتُ
الْمُتَشَابِهَاتُ وَذَلِكَ كَفَوْلَهُ تَعَالَى : (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَرِي) ^(٥) وَقَوْلُهُ تَعَالَى :

(١) سورة الذاريات (٥٦) .

(٢) سورة الشورى (١١) .

(٣) سورة الحشر ٢٢ - ٢٤ .

(٤) سورة البقرة (٢٥٥) .

(٥) سورة طه (٥) .

(يد الله فوق أيديهم)^(١) وقوله تعالى : (وهو القاهر فوق عباده)^(٢) وقوله تعالى : (وإنما فوقهم قاهرون)^(٣) .

وهذه الآيات المشابهات كانت مثار جدل عنيف بين علماء المسلمين ولا سيما السلفيين وعلماء الكلام .

وقد وقف السلفيون ومن سار على نهجهم موقف الحياد التام إزاء الآيات المشابهات فلم يسمح لهم ودعهم بأن يعمدوا إلى تأويلها ، بل سلكوا سبيل الخدر وحملهم على ذلك أمران : أحدهما ظاهر المتع الوارد في القرآن الكريم ، إذ يقول الله جعل شأنه مخاطباً نبيه الكريم .

(هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات حكمة هن أم الكتاب وأخر مشابهات فأما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشبه به من ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله . والراشدون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولو الألباب • ربنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب)^(٤) .

فالسلفيون قد تركوا أمر تأويل هذه الآيات إلى الله ، إذ لا يعلم تأويلها إلا هو حسب النص القرآني ، وأمنوا بهذه المشابهات من غير بحث ، فائلين ربنا لا تزع قلوبنا بعد إذ هديتنا .

والامر الثاني : أن التأويل أمر مظنون فيه بالاتفاق ، والقول في ذات الله سبحانه وتعالى بالظن غير جائز ، والكلاميون لا يعتبرون التأويل ظنا ،

(١) سورة الفتح (١٠) .

(٢) سورة الانعام (٦١) .

(٣) سورة الأعراف (١٢٧) .

(٤) سورة آل عمران ٧ - ٨ .

بل يؤمنون بما يرون من تأويل ، بالإضافة إلى أن التأويل المظنون ليس من شرائع الإيمان وأركانه^(١) .

ومن أبرز رجال المدرسة السلفية : الإمام مالك ، والإمام الشافعى والإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنهم .

يقول الشهريستاني في الإمام مالك : (أما السلف الذين لم يتعرضوا للتأويل ولا يهدون للتشبيه، فنهم مالئين أنس رضي الله عنه، إذ قال في تفسير قوله تعالى : (الرحمن على العرش استوى) : « الاستواء معلوم والكيفية بجهولة والإيمان به واجب والسؤال عنه بدعة » .

كما ذكر الشهريستاني من رجال هذه المدرسة السلفية : أحمد بن حنبل ، وداود الظاهري الأصفهانى ، وتلبيذه ابن حزم ، وكان شعار السلفيين : فر من الكلام في أى صورة تكون ، كما تفر من الأسد^(٢) .

ويذكر طاش كبوى زاده المتوفى سنة ٩٦١ هـ أن كثيراً من فقهاء عصره أنكروا على المشتغلين بهذا العلم أشد الإنكار ، وأنه يجب التفرقة بين « علم الكلام » الذى دخل فيه من الفلسفة ما لا يتفق والكتاب والسنة ، وبين علم الكلام المؤسس على الكتاب والسنة في مسائله ، والأول هو الذى يجب إنكاره وذمه ، دون الثاني^(٣) .

وقد سبق أن ذكرت في عقيدة الشيخ « البناء » أنه كان سلفي العقيدة ، وأنه كان يتبع مذهب أهل السنة والجماعة الذين يتمسكون بظاهر النصوص ، ولا يحاولون تأويلها ، وله مؤلف في علم الكلام سماه : « الذخائر والمهمات » .

(١) الشهريستاني : الملل والنحل ج ١ ص ١٣٧ - ١٣٨ .

(٢) الملل والنحل ج ١ ص ١١٨ - ١١٩ .

(٣) مفتاح السعادة ج ٢ ص ٢٣ .

فِيمَا يُجَبُ الإِيمَانُ بِهِ مِنَ الْمَسْمُوَاتِ،^(١) وَبَعْدَ الْبَحْثِ عَنْ هَذَا الْكِتَابِ لَمْ أَجِدْ
مِنْ أَشَارَ إِلَى مَوْضِعِ وِجُودِهِ، مُطَبَّوِعاً، أَوْ مُخْلَوِطاً — حَسِيباً وَفَقِيْهِ اللَّهُ تَعَالَى
مِنَ الْأَطْلَاعِ ..

ولعل الشیخ «الدیاطی»، فی هذا الكتاب قد وضح الأمور العقائدیة
طبقاً لما یعتقد السلف الصالح، أخذآ من کتاب الله تعالی وسنة نبیه ﷺ.

(١) معجم المزلفین ج ٢ ص ٧١ .

٤ - الفقه

سبق أن بينا أن الشيخ «البنا»، تفقه على مذهب الإمام الشافعى، كما حكت كتب الطبقات والتراث، وهو أمر طبيعى، إذ أن الفقه فى الدين أمر ضرورى لـأى مسلم فكيف بعالم كهذا؟ ..

وإذ وإن كنت لم أعتذر له على كتب خاصة في الفقه - على حسب اطلاعى - إلا أننى لست فقه الرجل في كتاباته «إتحاف فضلاء البشر»، وتعليقاته على «الورقات»، حينما يتعرض لحكم فقهي.

المس في كلامه : عبارة الفقيه الأصولى المجهود ... ففي ثنایا حدیثه على الاستعادة - قبل البدء بالقراءة يقول :

« هي مستحبة عند الأكثرين ، وقيل : واجبة ، وبه قال الثوري ، وعطا ، لظاهر الآية .

وقال بعضهم : موضع الخلاف إنما هو في الصلاة خاصة ، أما في غيرها فسنة قطعاً ، وعلى الأول هي سنة دين ، لا كفاية . فلو قرأ جماعة شرع لـكل واحد الاستعادة »^(١).

وعند الكلام على الصحيح والباطل يقول :

« والعبرة في العبادة بظن المكلف ، ولو صلى على اعتقاده أنه متغیر ، فبيان محدثنا فالصلاحة صحيحة ، وإن لزم القضاء ، والعبرة في المعاملة بحسب الواقع ، ولو باع مال مورثه ظاناً حياته ، فبيان ميتاً صحيحة »^(٢).

وإذا كان الشيخ «الدبياطى» قد تصدى للتدريس والإفتاء في بلد الله الحرام ، مكة المكرمة ، فما ذلك إلا لأنّه وصل إلى درجة عظيمة من الفقه والاجتهاد ، تؤهله لهذه المسكانة العظيمة.

(١) انظر الإتحاف ص ١٩ ط المشهد الحسيني.

(٢) حاشية الدبياطى على شرح الورقات ص ٥ ط . الحلى .

٥ - التفسير

ما لا شك فيه أن علم التفسير من أهم العلوم التي تصلق شخصية العالم ، وتجعله أهلاً لفهم كلام الله تعالى ، والعمل بما فيه .

والشيخ «البنا» لم يوثق في التفسير - على حد علني - وإنما لمست آثاره الطبية وفهمه الدقيق لآيات القرآن الكريم .

فزاه - بعد أن يوضح الأوجه الجائزة في آية ما يتبع ذلك بيان ما ينطوي على من المعانى ، تبعاً لاختلاف أوجه القراءة .

ومن أمثلة ذلك :

عند حديثه عن القراءات الواردة في قوله تعالى : (فروح وريحان وجنة نعيم) الواقمة . يقول :

«وأختلف في «فروح» هنا :

فرويس بضم الراء ، فسرت بالرحمة ، أو الحياة ، وانفرد بذلك ابن مهران عن روح « وروى عن أبي عمرو ، وابن عباس ، عن النبي - ﷺ - من حديث عائشة - كما في سنن أبي داود .

والباقيون بالفتح أي فله استراحة ، وقيل : الفرح ، وقيل المغفرة ، والرحمة ، وقيل غير ذلك «أ. ه»^(١).

كذلك زراه عند الحديث على قوله تعالى : (يأيها الذين آمنوا توبوا إلى الله توبة نصوحا) التحرير . يقول :

وأختلف في (نصوحا) .

(١) إتحاف فضلاء البشر ص ٤٠٩ ط . المشهد الحسيني .

فأبو بكر بضم النون ، مصدر نصح نصحا ، ونصحوا ، وافقه الحسن .
والباقيون بفتحها - صيغة مبالغة ، كضروب ، أنسد النصح إليها مبالغة ،
وهو صفة النائب ، فإنه ينصح نفسه بالتوبة ، فيأتي بها على طريقتها .
ونصبهما في القراءة الأولى على المفعول له ، أى : لاجل نصح صاحبها ،
أو نعتا على الوصف بالمصدر ، أى : ذات نصح .

عن ابن عباس - رضى الله عنهمَا - هى اليقين بالقلب ، والاستغفار بالسان
والإفلاع بالجوارح ، والاطمئنان على الترك « ١ . ٥ » .^(١)

(١) الإتحاف ص ٤١٩ ط . المشهد الحسيني .

٦ - علوم العربية

من المسلم به ، ومن الأوليات الضرورية لسلام العالم بمبادئه اللغة العربية إذ هي لغة القرآن السليم ، وفهمه يتوقف على إدراك أسرارها ، وتراثيتها إما بالسلبية ، كمن يولد في بيته عربية خاصة ، كما هو الحال أيام العرب قبل اختلاطهم بالأعاجم .

ولما بالتلقي عن أهل اللغة ، وقراءة المؤلفات المعتمدة عن أهل هذا الفن .

ومن هنا اشترط الفقهاء للجihad أن يكون عارفاً للغة العربية ، من النحو والصرف ، والبلاغة ، ومعرفة معانٍ مفرداتها وتراثيتها ، وخصوصيات الأسلوب العربية ، حتى اشترط الشافعى - رضى الله عنه - معرفة الشعر^(١) باعتباره نوعاً من أنواع البيان ، ولذلك قال في شهادته للشعراء :

«الشعر كلام ، حسنة كحسن الكلام ، وقبحه كقبح الكلام»^(٢) .

والرسول ﷺ قال في ذلك :

«إن من البيان سحراً ، وإن من الشعر حكماً»^(٣) .

وهكذا أدرك الإمام «البنا» ما للغة العربية وأدابها من أثر في تكوين شخصيته ، فحصل منها ما جعله يفوق أقرانه في ذلك العصر .

ويكفيانا هنا أن ننقل بعض ما كتبه في كتابه «إنحصار فضلاء البشر» نبذة حديثه عن توجيهه بعض القراءات وتخرجهما على قواعد اللغة .

(١) أعلام الموقعين ج ١ ص ٥١ .

(٢) الإمام الشافعى للأستاذ عبد الحليم الجندي ص ٨٣ ط . المجلس الأعلى .

(٣) رواه الإمام أحمد في مستنده وأبو داود من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما (الفتح الكبير ج ١ ص ٤١٨) .

مثال ذلك :

(أ) ما جاء في توجيهه قوله تعالى : (فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج) حيث قال : « قرأ ابن كثير وأبو عمرو وأبو جعفر ، ويعقوب (فلا رفث ولا فسوق) بالرفع والتنرين ، ثم قال : وقرأ أبو جعفر (ولا جدال) كذلك بالرفع والتنرين .

ثم قال : « ووجه رفع الأولين ، مع التثنين ، أن الأول اسم (لا) المحمولة على (ليس) والثاني عطف على الأول و « لا » مكررة للتأكيد ، ونفي الاجتماع ، وبناء الثالث على الفتح ، على معنى الإخبار باتفاق الخلاف في الحج ، لأن قريشاً كانت تقف بالمشعر الحرام ، فرفع الخلاف بأن أمروا أن يقفوا كغيرهم بعرفة . وأما الأول : فعلى معنى النهي : أى لا يكون من رفث ولا فسوق أ . هـ ١٤ ١ . »

(ب) ومثل ذلك ما جاء في توجيهه قوله تعالى في سورة الجن : (وأنه تعالى جدر بنا) .

حيث قال :

واختلف في همز (وأنه تعالى) وما بعده إلى قوله سبحانه (وأننا نحن المسلمين) .

وجملته اثنا عشر :

فابن عامر ، وحفص ، وحمزة ، والكسائي ، وخلف بفتح الممزة فيهن عطفاً على مرفوع (أوحى) قاله أبو حاتم .

وعورض بأن أكثرها لا يصح دخوله تحت معمول (أوحى) وهو ما كان فيه ضمير المتكلم نحو (لسنا) .

(١) الإتحاف ص ١٣٥ ط : الشهد الحسيني .

وقيل : عطفاً على الضمير في (به) من (فَلَمْ يَأْتِهِ) من غير إعادة الجار ،
على مذهب الكوفيين . وقواء « مكى » بكثرة حذف حرف الجر مع (أَنْ)
وجعله التاضى - تبعاً للزمخشري - عطفاً على محل (به) كأنه قال : صدقناه ،
وصدقنا أنه تعالى ، وأنه كان ، وكذا الباقي .

وقرأ أبو جعفر بالفتح في ثلاثة منها ، وهي : (وأنه تعالى) ، (وأنه
كان يقول) ، (وأنه كان رجال) جمعاً بين اللغتين ، واقفهم الحسن والأعش .
والباقيون بالكسر فيها كلها ، عطفاً على قوله : (إِنَا سَمِعْنَا) فيكون الكل
مقولاً للقول « أ . ه . »^(١) .

(١) الإتحاف ص ٤٢٥ ط الشهد الحسني .

٧- علم أصول الفقه

من أبرز العلوم التي أتقنها الشيخ «الميساطي»، علم «أصول الفقه»، وهو بلا شك علم العلوم، وأصل الأصول، والمنهج الذي يسير على قواعده العلماء، وبه يقدرون على نسب الأدلة السمعية على مدلولاتها، ويعرفون كيفية استنباط الأحكام الشرعية من أداتها، كما أنه من أكبر الوسائل لحفظ هذا الدين، وصون أداته من شبه الملاحدة.

وفوق ذلك كله هو سلاح الفقيه، وأساسه الأول حتى يكون من أهل الاجتهد، والفتوى.. فإن فسوص الشرع الخزيف لم تنص على جزئيات الأحكام الشرعية كلها، بل هناك من الأحكام ما جاء بجملة، أو عالماً، أو تحت قواعد كلية يندمج تحتها الكبير من الجزئيات، ويحتاج المسلمين في كل عصر من المتصور إلى من يتحقق ما يجده من حوادث الزمن بما هو منصوص عليه.

والشيخ «الميساطي» عرف ذلك جيداً، فاهتم بهذا العلم وحصله، وقام بتدريسه، والتأليف فيه.

وإذا وصل إلينا - من مؤلفاته في علم الأصول : تلك التعليقات التي بوضعها على شرح الشيخ جلال الدين المعلق لكتاب «الورقات»، لإمام الحرمين المجوبي رضي الله عنه جميماً.

ويكفي شرفاً وشغراً للشيخ «الميساطي»، أن يقوم بتدريس هذا الكتاب (الورقات وشرحه) لطلاب العلم بالمسجد الحرام - زاده الله تشريفاً ومهابة جبراً ..

يقول ناسخ هذا الكتاب في المتمدة :

وبعد : فهذه تقريرات شريفة، وعبارات لطيفة، لشيخنا علامه مصطفى حفريـد عـمرـه ، الشـيخـ أـحـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـمـيـسـاطـيـ ، الشـافـعـيـ ، مـفـتـيـ بـلـدـ اللهـ الـحرـامـ

مكة المكرمة ، تعمده الله بالرحمة والرضاوان ، على شرح «ورقات» أبو المعالى
إمام الحرمين ، للشيخ جلال الدين الحلبي .

أنزل الله عليه ما سحائب رحمته ، وأسكنهمما بمحبوبة جنته ، جردتها بأمره .
من خطه من نسخته ، حين قراءة الشرح المذكور لجمع من القليلة بالمسجد
الحرام ، فجاءت - بحمد الله - نسخة محاولة مختصرة متفقة معترفة ، وأسأل
الله أن ينفع بها ، كافئع بأصلها ، وأن يجعل عملنا خالصاً لوجهه الكريم ، إنه
جواد رؤوف رحيم »^(١) .

كتاب الورقات لإمام الحرمين^(٢) :

هذا الكتاب بالرغم من صغر حجمه ، كما يدل على ذلك تسميته ، إلا أنه
اشتمل بإيجاز على أهم مسائل علم الأصول . بدأها بتعريف الأصل ، وأنه
ما يبني عليه غيره ، وأن الفرع ما يبني على غيره ، كما عرف الفقه ، وأنه عبارة عن
معرفة الأحكام الشرعية ، التي طريةها الاجتہاد ، ثم تكلم على الأحكام
الشرعية ، وأقسامها ، ثم قارن بين العلم والفقه ، وبين أن الفقه أخص من
العلم ، وأن العلم قسمان : ضروري ، ومكتسب ، وذكر خاصية كل منها .

ثم تحدث عن طريق الاستدلال ، التي يتضمنها علم «الأصول» وعن
الأبواب التي يشملها ، من الأمر والنهي ، والعام والخاص ، والحقيقة والمجاز ،
وحتى المطلق والمقييد ، والناسخ والمنسوخ ، والأخبار ، وعن الإجماع ،
والقياس ، وبعض الأدلة المختلفة فيها ، وختم هذه الورقات بالحديث عن
الاجتہاد ، وخطأ المجتہد أو عدمه .

(١) حاشية الدبياطى على شرح الورقات ص ٤ ط . عيسى الحلبي .

(٢) هو : عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله ، أبو المعالى ،
الجويني ، نسبة إلى «جوين» من بلاد فارس ، ولد سنة ١٠٤ هـ وجاور بالحرمين .
المكى والمدنى ، ولذا قيل له : إمام الحرمين . توفى سنة ٧٨٤ هـ بنيسابور من بلاد
فارس . (وفيات الأعيان ١ / ٢٨٧ ، الأعلام للزرکلى ج ٤ ص ٣٠٦) .

وخلاصة ذلك : أن هذا الكتاب على صغر حجمه أفهم العلماء به ، شرعاً ، وتعليقاً ، لأن كل كلة منه تحتاج إلى كشف ، وشرح لما جاء فيها من معانٍ كثيرة كما يدل على مدى تقدير العلماء لهذا الكتاب أن شراؤه من بلدان مختلفة ، بعضهم من العرب ، وبعضهم من فارس وبعضهم من العراق ، مما يدل على سعة انتشار هذا المصنف بين أهل العلم في مختلف عصور الإسلام ، وحرصهم على ماجاه فيه من أصول^(١) .

ومن أهم الشروح التي وضعت عليه شرح الشيخ جلال الدين الحلبي^(٢) . طبع عدة طبعات منها طبعة المطبعة الخيرية سنة ١٣٦٦ هـ وطبعه عيسى الحلبي .

إلا أن هذا الكتاب ينقصه التحقيق ، وعمل فهارس لمحتوياته حتى يمكن الاستفادة منه أكثر من ذلك .

ومن أهمها - كذلك - شرح الشيخ أحمد بن قاسم العبادي^(٣) ، لايزال مخطوطاً ينقل عنه الشيخ الدميري كثيراً في حاشيته ويقول : انتهى سِم ، إشارة إلى هذا الشرح .

(١) راجع : الجوبني إمام الحرمين الشافعية حسین محمود ص ٦٥-٦٦
كتوراة فوقيہ حسین محمود ص ٦٥-٦٦
ط . المؤسسة المصرية العامة - سلسلة أعلام العرب .

(٢) هو : محمد بن أحمد بن ابراهيم الحلبي ، الشافعى ، أصولي مفسر عالم فاضل ، كان يقول عن نفسه : إن ذهني لا يقبل الحقاً . عرض عليه القضاة فامتنع . ولد بالقاهرة سنة ٧٩١ هـ . وتوفي بها سنة ٨٦٤ هـ . انظر : شذرات الذهب (٣٠٣/٧) ، حسن الحاضرة (٢٥٢/١) والاعلام (٢٢٠/٦) .

(٣) تقدمت ترجمته وانظر الاعلام ج ١ ص ١٨٩ .

آراء الدمياطي في هذا الكتاب

سننقض الضوء - هنا - على بعض اختيارات الشيخ «الدمياطي»، وآرائه الأصولية وذلك بذكر بعض الأمثلة ، لنرى من خلاطها بعض اتجاهاته الأصولية :

١ - دلالة الأمر المجرد - من حيث المرة أو التكرار :

هذه المسألة من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين العلماء ، هل الأمر المجرد عن القرينة الدالة على التكرار ، أو التقييد بالمرة ، هل يدل على المرة أو على التكرار ؟
في المسألة عدة آراء :

الرأى الأول :

أن الأمر المجرد لا يدل على التكرار ، ولا على المرة ، وإنما يدل على طلب المأهية من غير إشعار بالوحدة أو الكثرة ، فهم لا يمكن إدخال الملاعنة في الوجود بأقل من المرة ، فصارت المرة من ضروريات المأمور به ، لأن الأمر يدل عليها بذاته ، لأنه إن دل عليها بذاته امتنع التكرار ، إذا اقتصى الأمر ذلك ، وهذا ليس بمنوع .

وإلى هذا ذهب الإمام الرازى وأتباعه ، ونقله ابن الحاجب عن اختيار الإمام الحرميين و اختياره الإمامى والغزالى ^(١) .

الرأى الثانى :

أنه يدل على المرة ، وهو منقول عن أبي حامد الإسفرايني وقال : «إنـ

(١) انظر : الأحكام للأمدى (٢٩/٢) ، نهاية السول والإبهاج (٢٩/٢)
للشافعى لابن الحاجب (ص ٦٧) والمتخول ص ١٠٨ بتحقيق الدكتور حسن هيتـ

الذى يدل عليه كلام الشافعى فى الفروع ، وعليه أثُر الأصحاب ،^(١)

الرأى الثالث :

نقله ابن السبكي عن « ابن أبان » أنه إن كان فعل الله غاية يمكن إيقاعه في جميع المدة فيلزمها في جميعها وإلا فيلزمها الأقل^(٢) .

الرأى الرابع :

التوقف ، وهو مذهب الباقيان ، وجماعة من الواقفية^(٣) .

الرأى الخامس :

أنه يدل على التكرار ، وهو منسوب لأبي حنيفة ، وبعض المعتزلة ،
نقل ذلك الغزالى في المخول^(٤) .

والواقع أننى لم أجده من أسباب ذلك لأبي حنيفة غيره^(٥) .

ولكل مذهب من هذه المذاهب أدلة التى يستند إليها والتى لا مجال
لسردها هنا .

والذى يعنينا - بالمقام الأول : إظهار رأى الشيخ «البنا» في هذه المسألة .

رأى «البنا»

رجح الشيخ «البنا» الرأى الأول ، وهو رأى الجمهور ، بأن الأمر
المطلق يدل على مجرد تتحقق الماهية .

(١) رفع الحاجب (١/٣١٢) الإجاج (٢/٢٩) المخول ص ١٠٨ .

(٢) الإجاج (٢/٢٠) .

(٣) رفع الحاجب (١/٣١٢) ، الإجاج (٢/٢٠) .

(٤) المخول ص ١٠٨ - ١٠٩ .

(٥) انظر : أصول السرخى (١/٢٠) التربيع على التوضيح (٢/٦٩)
قيسir التحرير (١/٣٥١) .

جاء في شرح الورقات :

« ولا يقتضي التكرار على الصحيح؛ لأن ما قمده من تحصيل المأمور به يتحقق بالمرة الواحدة، والأصل براءة الذمة مما زاد عليها إلا إذا دل الدليل على قصد التكرار فيعمل به، كالأمر بالصلوات الخمس، والأمر بصوم رمضان، ومقابل الصحيح أنه يقتضي التكرار، فيستوعب المأمور بالمطلوب ما يمكنه من ذمان العمر، حيث لا يبان لأمد المأمور به، لاتفاقه مرجع بعضه على بعض »^(١).

ثم علن الشيخ «البنا» على ذلك مبيناً أن الأمر لا يدل على المرة، ولا على التكرار، وإنما يدل على مجرد تحقيق الماهية فقال :

« قوله : يتحقق بالمرة ، أى كـا يتحقق بالأكـثر ، فهو لـ غالب الماهـية ، لا التـكرـار ولا المـرـة ، لـكن المـرـة ضـرـوريـة ، فـلا يـتحقـق التـحـصـيل بـأـقـلـ مـنـهـ ، فـتـجـبـ لـذـلـكـ »^(٢).

وهكذا تابع الشيخ «البنا» مسائل الأمر، من الدلالة على الفود أو التراخي وكذلك دلالة النهي على المنهى عنه، هل تقتضي الفساد أم لا؟ معلقاً على كل مسألة ببيان رأيه فيها^(٣).

(١) شرح الورقات ص ١٣ ط : الخيرية.

(٢) المصدر السابق.

(٣) راجع المصدر السابق من ص ١٣ - ١٥.

٢ - حمل المطلق على المقيد:

من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين العلماء : مسألة حمل المطلق على المقيد ، يعني أنه إذا جاء حكم موصوف بصفة مثل قوله تعالى - في كفارة القتل الخطاً : (ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ...) ^(١) .
قيدت الرقبة هنا بالإيمان .

وفي كفارة الظهار جاء قوله تعالى : (والذين يظاهرون من فسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل أن يتهاوا ...) ^(٢) .

وكذلك في كفارة اليدين في قوله تعالى : (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيامكم ولكن يؤاخذكم بما عتقتم الأيام فكفاراته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أوكسوتهم أو تحرير رقبة ...) ^(٣) .

فالرقبة جاتت مقيدة بصفة الإيمان في كفارة القتل ، ومع ذلك في كفارتي الظهار واليدين . فهل يكفي في كفارة الظهار ، وكفارة اليدين أي رقبة ولو كانت غير مؤمنة ، أخذًا بالمطلق ، أم لا بد أن تكون مؤمنة ، حملًا للمطلق على المقيد ؟

هذا هو محل المسألة .

وخلاصة الكلام في صور حمل المطلق على المقيد أنها على ستة أقسام :
الأول : أن يكون السبب واحداً ، وكل منها أمر ، فهذا لا خلاف بين العلماء في أن المطلق يحمل على المقيد .

الثاني : أن يكون كل من المطلق والمقيد نهياً ، فن يقول بغيره الخطاب يخصص المطلق بالمقيد .

(١) سورة النساء آية (٩٢) .

(٢) سورة المجادلة آية (٣) .

(٣) سورة المائدة آية (٨٩) .

الثالث : أن يكون أحدهما أمراً والآخر نهياً ، وهذا لا خلاف في حل المطلق فيه على المقيد.

الرابع : أن يكون كل منهما أمراً ، ولكن السبب مختلف مثل اشتراط الإيمان في الرقبة في كفارة القتل ، وعدم وجودها في كفارة الظهار ، فهذه الصورة هي محل الخلاف كما سيأتي .

الخامس : أن يكون كل واحد منها نهياً والسبب مختلف ، فالقائل بالفهم وتقيد المطلق بالمقيد إن وجد دليل يلزمه تخصيص النهي العام .

ال السادس : أن يكون أحدهما أمراً والآخر نهياً والسبب مختلف فهو محل خلاف أيضاً كما في النوع الرابع .

وخلاصة آراء العلماء في هذه المسألة أنها على ثلاثة مذاهب :

المذهب الأول :

أنه يحمل المطلق على المقيد من غير حاجة إلى دليل آخر ، فإن تقيد أحد هما يوجب تقيد الآخر لفظاً ، وبه قال بعض أصحاب الشافعى .

المذهب الثاني :

و Dudley الخفيف أنه لا يجوز حمل أحدهما على الآخر إلا مكانت العمل بالتصين أو نسخ أحد هما الآخر .

المذهب الثالث :

أنه إن وجد قياس وكان دليل غيره يقتضى تقديره قيد ، وإلا فلا يحمل المطلق على المقيد وهو قول الشافعى وجمهور أصحابه^(١) .

(١) راجع آراء العلماء وأدلةهم في هذه المسألة في الأحكام للأمدي ج ٣ ص ٤ ، المستصفى ج ٢ ص ١٨٥ ، المتنى لابن الحاجب ص ٩٩ ، أصول السرخسى ج ١ ص ٣٦٧ ، تيسير التحرير ج ١ ص ٣٢٠ ، الإبهاج لابن السبكي ج ٢ ص ٢١٦-٢٢٠ بتحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل ط. الكليات الازهرية .

رأى الشيخ «البنا» :

جاء في كتاب الورقات وشرحه «وال المقيد بالصفة يحمل عليه المطلق»^(١) كالرقة ، قيدت بالإيمان في بعض الموضع ، كما في كفارة القتل ، وأصلقت في بعض الموضع كما في كفارة الظهار ، فيحمل المطلق على المقيد احتياطًا^(٢) .

ثم علق الشيخ «البنا» على ذلك فقال :

« قوله فيحمل المطلق إلحاحًا : أعلم أن السبب في الموضعين مختلف إذ هو في الأول القتل وفي الثاني الظهار ، والحكم فيما واحد ، وهو وجوب الإعتاق ، والجماع حرجه مسببها ، أى ذاته ، وإن كان القتل في الآية خطأً . ومثل ذلك قوله تعالى :

(فامسحوا بوجوهكم وأبدِّيكُم)^(٣) و قال تعالى : في آيةالوضوء : (وَأَبْدِّيْكُمْ إِلَى الْمَرْأَقِ)^(٤) و سبب الحكم فيما واحد ، وهو الحدث ، وحكم ما مختلف ، فإنه في الأول وجوب المسح ، وفي الثاني وجوب الغسل ، والجماع بينهما اشتراكهما في سبب حكمهما . و قوله احتياطًا : أى لأجل احتياطنا في الخروج عن العهدة لتفيق الخروج عنها بالعمل بالمقيد ، سواء كان التكليف في الواقع بالمقيد أو بالمطلق ، بخلاف العمل بغير المقيد ، إذ قد يكون التكليف في الواقع بالمقيد . فلا يحصل الخروج عن العهدة للإخلال بالمقيد^(٥) .

فالشيخ «البنا» بهذا يرجع مذهب القائلين بحمل المطلق على المقيد ، جمعاً بين الدليلين ، حتى يخرج المكلف عن العهدة بيقين .

(١) شرح الورقات ص ١٧ ط الحيرية .

(٢) سورة النساء الآية (٤٣) .

(٣) سورة المائدة الآية (٦) .

(٤) حاشية الدمياطي على شرح الورقات ص ١٧ ط الحيرية .

٣ - رأيه في المراسيل :

المراسيل : جمع مرسل ، وهو لغة : المقلّق^(١) .
وفي اصطلاح المحدثين : ما سقط منه الصحابي مثل أن يقول التابعى :
قال رسول الله ﷺ - كذا ، وهو بهذا الإطلاق يغایر المنقطع والمعرض ،
لأن المقطع : ما سقط منه قبل الصحابي راو أو أكثر في موضع واحد ،
والعرض : ما سقط منه اثنان فمساعداً في موضع واحد^(٢) .

أما المرسل عند الأصوليين : فهو قول العدل الثقة ، قال رسول الله ﷺ :
كذا ، وهو بهذا الإطلاق يشمل المرسل والمنقطع والمعرض وغيره عند المحدثين .
ولأنما سمي المرسل مرسلا : لأن الراوى أطلق الحديث ولم يذكر من سمعه منه .
موقف العلماء منه :

اختلاف الأصراريون في قبول المرسل على أقوال أربعة :

القول الأول :

لا يقبل المرسل مذمّقاً ، سواء كان من أئمة التقليل أو من غيرهم ، إلا إذا
تمّ تأكيد بما يرجح صدق الراوى ، وذلك واحد من أمور ستة :

- ١ - أن يكون من مراسيل الصحابة .
- ٢ - أن يستدله راو آخر غير الذي أرسله .
- ٣ - أن يرسله راو آخر يروى عن شيوخ الراوى الأول .
- ٤ - أن يعضده قوله أكثر الأمة .
- ٥ - أن يعضده قوله صحابي .
- ٦ - أن يكون المرسل من عرف عنه أنه لا يرسل إلا من يقبل قوله
كسعید بن المسيب ، وهذا القول للشافعى ، وهو المختار للرازى والبيضاوى
ونقله ابن الصلاح عن جمور المحدثين .

(١) القاموس المحيط ، فصل الراء ، باب اللام .

(٢) انظر : مقدمة الإمام مسلم بشرح النووي ج ١ ص ٢٣ ط الشعب .

القول الثاني :

لا يقبل المرسل معلقاً - وهو رأي الأئمة الثلاثة : أبي حنيفة ، ومالك ، وأحمد ، وجمهور المعتزلة وهو المختار للأمدي .

القول الثالث :

يقبل من أئمة النقل ، ولا يقبل من غيرهم - وهو مختار ابن الحاجب .

القول الرابع :

يقبل مرسل المصور الثالثة : عصر الصحابة ، والتابعين وتابع التابعين ، ولا يقبل في غيرها من المصور إلا من أئمة النقل - وهو قول عيسى بن أبان^(١) .

رأي الشيخ الدمياطي :

وقد بين الشيخ « الدمياطي » رأيه في هذه المسألة فقال :

.... الحاصل أن المرسل لا يحتاج به ، إلا إذا تأكد بقول صحاب ، أو فعله ، أو فتواي أكثر أهل العلم ، أو كان من مراasil الصحابة ، وكذا إذا أسنده غير المرسل ، وكذا إذا عرف من حال الراوى الذي أرسله أنه لا يرسل إلا عن يقبل قوله ، كمرسل سعيد بن المسيب^(٢) ، نص عليه الشافعى - رضى الله عنه - ، وزاد بعضهم التفاس وأن يتشر من غير ذكر ، أو ينضم إليه عمل أهل المصر به^(٣) .

(١) راجع أقوال العلماء وأدلةهم في هذه المسألة في: المتنى لابن الحاجب ص ٦٤ والمستصفى (١٠٧/١) ، والإحکام للأمدي (١١٢/٢) ، الإباح ونهاية السول .
٢٢٣/٢)

(٢) هو سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب المخزومي القرشي: سيد التابعين وأحد الفقهاء السبعة بالمدينة المنورة ، جمع بين الحديث والفقه ، وكان أحافظ الناس لاحکام عمر بن الخطاب وأقضيته ، قوفي بالمدينة سنة ٩٤ هـ (طبقات ابن سعد ٨٨ ، الأعلام ١٥٥/٣) .

(٣) حاشية الدمياطي على شرح الورقات ص ٢٠ ط الحلبي .

٤ - رأيه في الإجماع السكوتى :

من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين العلماء : مسألة « الإجماع السكوتى » وهو : أن يذهب واحد من أهل الاجتهاد إلى رأى في مسألة من المسائل « غير معروف عنه ذلك في عصره ، ولم ينكره عليه أحد ... فهل يكون ذلك حجة ، مثل الإجماع القولى ، أم لا ؟

وقد حرر ابن السبكي محل الخلاف في هذه المسألة فذكر شروط الخلاف وهي سبعة :

الأول : أن يكون في المسائل التكليفية ، فقول القائل : عمار أفضل من حذيفة لا يدل السكوت فيه على شيء ، إذ لا تكليف على الناس فيه .

الثاني : أن يعلم أنه بلغ جميع أهل العصر ، ولم ينكروا .

الثالث : أن يكون مجردًا عن أمرارة السخط والرضا ، وإلا في الأول لا يكون إجماعا ، وفي الثاني يكون إجماعا بلا خلاف .

الرابع : مضى زمن يسع قدر مهلة النظر عادة في تلك المسألة .

الخامس : أن لا يتكرر ذلك مع طول الزمان ، وأما إذا تكررت الفتيا ، وطالت المدة مع عدم المخالفة فإنه يكون إجماعا .

السادس : أن يكون في محل الاجتهاد .

السابع : أن يكون قبل استقرار المذاهب ، ليخرج إفتاء مقلد سكت عنه « المخالفون للعلم بعدهم ومذهبهم ، كشافعى أفتى بنقض الوضوء بمس الذكر ، سوست عنـه الحنفية (١) » .

وللعلماء في هذه المسألة عدة آراء :

(١) رفع الحاجب (١/١٨٧ ب) ببعض تصرف .

الرأي الأول :

أنه ليس بحججة ، وهو اختيار أبي بكر الأشعري ، وداود الظاهري ،
والإمام الشافعى فى مذهبه الجديد ، ونقل عنه القول المشهور : « لا ينسب
لساكت قول »^(١) .

الرأي الثاني :

أنه حجة ، وليس بإجماع . وهو اختيار ابن الحاجب ، والأمدى وأصحاب
الشافعى بناء على تفسير الحججة بالإجماع الطانى .

قال الرافعى :

المشهور عند الأصحاب أن الإجماع السكتوى حجة ، ودل هو إجماع ؟ فيه
وجهان^(٢) . وفي المسألة آراء أخرى تراجع في مظانها^(٣) .

فوجيئ الشيخ الدمياطى :

وقد ربح الشيخ « الدمياطى » ، مذهب الإمام الشافعى الجديد ، ونقل عن
بعض الأئمة أنهم اختاروا هذا المذهب تأييداً لاختياره فقال .

« ... وأختار البيضاوى أنه ليس بإجماع ولا حجة ، وأختاره القاضى ،
ونقله عن الشافعى ، ونقل أنه آخر أقواله . »

وأما استدلال الشافعى - رضى الله عنه - في مسائل بالإجماع السكتوى ،
فأجيب عنه : بأن تلك المسائل ظهرت من الساكتين فيها قرينة الرضا ، فليست
من محل النزاع^(٤) .

(١) اختلاف الحديث (١٤٣/٧) .

(٢) رفع الحاجب (١/ق ١٨٧ ب) .

(٣) انظر: المستصفى (١٢١/١) والمتغول ص ٣١٨، الأحكام للأمدى (١/٢٢٨)
تمتى ص ٤٢ ، فواتح الرحموت (٢٢٢/٢) ، والمعجم الشيرازى ص ٤٩ .

(٤) حاشية الدمياطى على الورقات ص ١٨ ط الحلبي .

٥ - رأيه في قول الصحابي:

من المسائل التي وقع فيها الخلاف بين العلماء « قول الصحابي ، هل هو حجة أو ليس بحججة ؟ » .

وتحrir محل الخلاف في هذه المسألة أن قول الصحابي لا يعتبر حجة على صحابي آخر ، لاستواهما في الصحبة والمنزلة ، كما أن قول الصحابي فيها لا مجال فيه للرأى والاجتهاد حكمه حكم المرفوع إلى النبي ﷺ فیأخذ حکم السنة في الحجية والاستدلال ، كما أن قول الصحابي الذي اشتهر وذاع ولم ينكره أحد يدخل في الإجماع السكوتى فیأخذ حکمه مثل اتفاقهم على تورثة الجدات السادس . أما قول الصحابي فيها للرأى فيه مجال ، ولم يشتهر لكونه عالم تعم به البلوى ، ولم ينكر وقوعه فهذا النوع الأخير هو الذي فيه الخلاف بين العلماء :

١ - ذهب الإمام مالك وبعض الحنفية إلى أنه حجة مطلقاً ، وعلى ذلك الإمام الشافعى في القديم .

٢ - المذهب الثاني : أنه حجة إذا خالفقياس .

٣ - المذهب الثالث : أنه ليس بحججة مطلقاً ، وهو مذهب الإمام الشافعى في الجديد والأشاعرة ، والمعتزلة ، وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه كأنه اختيار الإمام الرازى ، والأمدى .

٤ - المذهب الرابع : أنه حجة إن صدر من الخلفاء الأربع جميعاً .

٥ - المذهب الخامس : أنه حجة إن صدر من أبي بكر ، وعمر - رضى الله عنهم - ولكل مذهب دليله الذي يستند إليه ^(١) .

(١) راجع : فوائع الرحموت ج ٣ ص ١٨٦ بهامش المستصفى ، الإحکام للأمدى ج ٤ ص ١٣٠ ، الإبهاج ونهاية السول ج ٣ ص ١٢٦ - إرشاد الفحول

جاء في كتاب الورقات وشرحه : وقول الواحد من الصحابة ليس حجة على غيره على القول الجديد ، وفي القديم حجة لحديث : « أصحابي كالنجوم بأيهم أقدمتم اهتدتكم »^(١) وأجيب بضعفه^(٢) .

قال الشيخ « البنا » معلقاً على ذلك :

ـ قوله على الجديد : هو ما ألفه الإمام الشافعى - رضى الله تعالى عنه -
ـ بصر وحمله فيها يقال من قبل الرأى ، وأما غيره فهو حجة ، إذ هو في محل
ـ المرووع كقول الصحابى : أمرنا بكندا ، أو نهينا عن كندا ، أو من السنة كندا ،
ـ أو رخص في كندا . وموافقة الإمام الشافعى - رضى الله عنه - لزيد بن ثابت
ـ في الفرائض ليس تقليداً له ، بل لدليل قام عنده ، فوافق اجتهاده اجتهاده^(٣)
ـ وهو معنى قول الراجز : لاسها وقد نحاه الشافعى .

(١) رواه ابن عبد البر بإسناد فيه العارث بن غصين ، ثم قال : وهذا إسناد
ـ لا تقوم به حجة ؛ لأن العارث بن غصين مجهول . انظر جامع بيان العلم وفضله
ـ ج ٢ ص ٩١ ، كما رواه نعيم حاد الخزاعي عن عبد الرحمن بن زيد وهو ضعيف
ـ عن أبيه ، وفيه نظر ، عن سعيد بن المسيب ، عن عمرو ، وهو منقطع ، فإن سعيداً
ـ لم يدرك عمرو ، أن النبي ﷺ قال : « سألت ربى فيما اختلف فيه أصحابي من بعدى ،
ـ فقال : يا محمد إن أصحابك عندى بمنزلة النجوم في السماء - بعضها أضوا من بعض
ـ فلنأخذ بشيء مما هم عليه ... الحديث .

ـ دروى الدارمى ، وابن عدى ، من رواية حزة العبررى ، عن نافع عن ابن
ـ عمر مروعاً : « إنما أصحابي مثل النجوم ، فأيهم أخذتم بقوله اهتدتكم » ، انظر رفع
ـ الحاجب ج ١ ورقة ١٨٤ .

(٢) شرح الورقات ص ٣٦ .

(٣) حاصل هذه المسألة أن الصحابة رضى الله عنهم اختلفوا فيها لاجتماع الجد
ـ مع الإخوة والأخوات الأشقاء أو لأب ، هل يمحقهم عن الميراث أم لا ؟ فذهب
ـ أبو بكر وابن عباس وعائشة وجعابة من الصحابة والتالبين ، رضى الله تعالى عنهم ،

وقوله : اهتديتم أى كنتم على هدى ، فدل على أن قوله : حجة ، وإن لم يكن المقتدى به مهتدياً . قوله : وأجيب بضعفه أى ضعف هذا الحديث ، والحق أن قوله : ليس بحججة لجماع الصحابة على جواز مخالفته بعضهم بعضاً ، ولو كان قول بعضهم حجة لوقع الإنكار على من خالفه منهم .^١

فالشيخ «البنا» بذلك يفرق بين قول الصحابي الذي يقال من قبل الرأى ، وما يقوله اقتداء ونقلًا عن الرسول ﷺ ، فيرى أن الثاني حجة لأنها في محل المرفوع ولا مجال فيه للإجتهاد ، ولذا دافع عن رأى الإمام الشافعى في اتباعه لذهب زيد بن ثابت ومن معه فقال : إنه ليس من باب التقليد ، وإنما دليل صحيح عنده ، فوافق اجتهاده اجتهاد زيد ومن معه من الصحابة - رضى الله عنهم جميعاً .

وأما قول الصحابي فيها للرأى فيه مجال فيرى أنه ليس بحججة ، واستدل على ذلك بمخالفة بعض الصحابة لبعض في كثير من المسائل دون إنكار منهم على أحد ، فكان ذلك دليلاً على عدم حجيته قول الواحد منهم .

ولكنني أستحيى لنفسي أن أرجح خلاف مارجحه شيخنا «البنا» ، فإن أقوال الصحابة - رضى الله عنهم - لا تدعو إما أن تكون سماعاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو اجتهاداً منهم راجحاً إلى الكتاب أو السنة أيضاً .

أن الجد ينزل منزلة الأب فيحجب الإخوة والأخوات ، أشقاء أو أب ، وهو مذهب أبي حنيفة ، لأنه يسمى أباً مجازاً ولأنه يأخذ السادس مع الابن وابن الابن ، كالاب فأسقط الإخوة .

والذهب الثاني : أنه يشارك الإخوة في الميراث ، لأنه يدل إلى الميت عن طريق الأب وكذلك الإخوة ، فهو كالإخوة في إدلهاته بالأب ، وهو قول عمر وعثمان عز الدين بن ثابت ، وجماعة من الصحابة والتابعين ، وبه قال الأئمة الثلاثة : ماك الشافعى ، وأحمد . راجع : معنى الحاج ج ٣ ص ٢١ ط : مصطفى الحلى .

(١) حاشية الدبياطى ص ٣٦ .

والصحابة - رضوان الله عليهم - عاصروا رسول الله - ﷺ - ونقلوا
أقواله وأفعاله ، فكأنوا أعرف الناس بأسرار التشريع الإسلامي ،
وبمصادره وموارده ، فن اتبعهم فهو من الدين قال الله تعالى فيهم :
«... والذين اتبعوه بإحسان ...»^(١).

روى عن الإمام ابن حنفية - رضي الله عنه - أنه كان يقول :
«إذا لم أجده في كتاب الله ، ولا سنة رسوله أخذت بقول من شئت
من أصحابه ، وترك من شئت ، ولا أخرج من قوله إلى قول غيره»^(٢).

وقال الإمام الشافعى :

«إن لم يكن في الكتاب والسنة ، صرنا إلى أقاويل أصحاب رسول الله
حلى الله عليه وسلم - أو واحد منهم ، ثم كان قول أبي بكر ، وعمر ،
أو عثمان ، إذا صرنا فيه إلى التقليد أحب إلينا ، وذلك إذا لم نجد دلالة
في الاختلاف تدل على أقرب الاختلاف من الكتاب والسنة ، لنتبع القول
الذى معه الدلالة»^(٣).

وهذا يدل على أن الإمام الشافعى - رضي الله عنه - كان يأخذ
بالكتاب والسنة ، ثم ما أجمع عليه الصحابة ، وما يختلفون فيه يقدم أقوالها
باتصالا بالكتاب والسنة .

ولذا : فإن أرجح أن قول الصحابي حجة ، لأن رأيه يرجع في الواقع
بৎقاد الأمر إلى الكتاب والسنة . والله أعلم .

(١) سورة التوبة الآية (١٠٠).

(٢) تاريخ بغداد ج ١٣ ص ٣٢٣ - ٣٢٤ ، هادى المسترشدين ص ٣٤٦ .

(٣) انظر : الأم للإمام الشافعى (٢٤٧/٧) .

وختلاص ذلك :

أن الشيخ «النعياطي»، أبان في تعليقاته على شرح «الورقات»، أنه عالم فاضل وأصولي مجتهد، يمتاز بدقة العبارة، والفهم الصحيح والدقيق لبيان علم الأصول.

كما أنه يمتاز بالأمانة العلمية، في نقل الآراء ونسبتها إلى أصحابها، ثم بين رأيه فيها - إن كان له رأى فيها. ومن أمثلة ذلك :

(١) قال في حاشيته على شرح الورقات ، عند الحديث على المجاز بالحذف مثل قوله تعالى : (وسائل القرية التي كنا فيها ..) ^(١) .

... قال الشيخ عبد القاهر ^(٢) : لو وقع هذا التركيب في غير هذا المقام لم يقطع بالحذف ، لجواز أن يمر رجل بقرية قد خربت وهلك أهلها ، فله أن يقول لصاحبه : واغظاً ومذكراً له ، أو لنفسه متعظاً ومتبراً : أسأل القرية عن أهلها وقل لها : ما صنعوا ، كما يقال : أسأل الأرض ، من شق أنوارك ، وغرس أشجارك ، وجني ثمارك إلخ ^(٣) .

ثم بين رأيه في ذلك فقال :

... إن المقصود سؤال أهل القرية ، لا سؤال نفس القرية . وإن

(١) سورة يوسف الآية ٨٢.

(٢) هو : عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني ، واعض أصول علم البلاغة ، وأحد أئمة اللغة . من أشهر كتبه : أسرار البلاغة ، ودلائل الإعجاز ، والمقدى في شرح الإيضاح . توفي سنة ٤٧١ هـ (مقتاح السعادة ١٤٣ / ١٤٣ فوات الوفيات ٢٩٧ / الأعلام ٤ / ١٧٤) .

(٣) شرح الورقات ص ٨ .

كان الله تعالى قادرًا على إلزاق الجنرال - أيهنا وقد يقال : يتحمل أن المراد بالقرية أهلها ، من باب إطلاق المثل على الحال ، فلا يكون فيه نقصان »^(١).

(ب) عند الكلام على التعارض بين دليلين مختلفين وكيفية الجمع بينهما ، قال شارح «الورقات» :

.... فإن لم يمكن الجمع بينهما ، ولم يعلم التاريخ ، يتوقف إلى ظهور مرجع لأحدهما ، مثلاً : ما جاء أنه - ~~عَلَيْكُمْ~~ - سئل عما يحمل للرجل من امرأته ، وهي حاضر . فقال : ذلك ما فوق الإزار ، رواه داود . وجاء أنه قال ، اصنعوا كل شيء إلا النكاح ، أى الوطء - رواه مسلم .

ومن جملة الوجوه فيها فوق الإزار ، فتعارضنا فيه ، فرجح بعضهم التحرير احتياطًا وبعضهم المثل ، لأنه الأصل في المنسوبة »^(٢).

ثم علق على ذلك الشيخ «البنا» بقوله :

.... وما ذكره الشارح من الخلاف سهو منه ، فإن ما فوق الإزار يجوز الاستمتاع به باتفاق العلماء .

قال النووي - في شرح مسلم - بل حتى جماعة كثيرة الإجماع عليه ، نعم التعارض في الحديثين المذكورين في الاستمتاع بغير الوطء فيها نعمت الإزار ، فإن الأول : يحرمه والثاني : يجوزه ، فرجح بعضهم - كالشافعى - تحريره احتياطًا ، وبعضهم - كأبي حنيفة - حله ، لأنه الأصل في المنسوبة ، كذلك في الحاشية أهـ »^(٣).

(١) المصدر السابق .

(٢) شرح الورقات ص ١٧ ط عيسى الحلبي .

(٣) المصدر السابق .

(ج) عرف إمام الحرمين الأمر بقوله:

، والأمر استدعاء الفعل بالقول من هو دونه على سيل الوجوب^(١).

وهو بذلك يرى اشتراط العلو في تعريف الأمر ، كما يستفاد من عبارته أن المندوب غير مأمور به.

ولذلك علق عليه الشيخ «البنا» ، موضحاً لعبارته ، ومستدركاً عليه فقال :

ـ قوله : استدعاء الفعل ، أي : طلب الفعل ، خرج به النهي ، فإنه طلب الترك ، وقوله : بالقول ، خرج به الطلب بالإشارة والكتابة مثلاً ، وقوله : من هو دونه ، متعلق باستدعاء ، خرج به الطلب من المساوى ، فيسمى التهاساً ، وطلب الأدنى من الأعلى ، فيسمى دعاء ، نحو : «رب اغفر لي» ، وقوله : على سبيل الوجوب ، متعلق باستدعاء - أيضاً - أي على سبيل وصفه هي وجوب ذلك الفعل ، خرج به ما لم يكن على سبيل الوجوب يعني الحتم ، بأن جوز الترك ، فإنه ليس بأمر ، على ما اقتضاه ظاهر عبارته ، فيكون المندوب على هذا ليس بمحظى به ، وبه قال أبو بكر الرازى ، والسكرخى ، لكن المحققين على أن المندوب مأمور به ، لأنه طاعة إجماعاً ، والطاعة فعل المأمور به

ـ ثم قال : والأصح في جم الجواعع وغيره أن طلب الفعل يسمى أمراً مطلقاً^(٢).

ـ فاختاره الشيخ «المياطى» ، هنا من ترجيح عدم اشتراط العلو ،

(١) المصدر السابق ص ٩ .

(٢) شرح الورقات ص ٩ ط الحلبي .

أو الاستعلاء في لفظ «الامر»، هو رأى جهور الأصوليين، وطم في ذلك
أدلة كثيرة تراجع في مظلتها^(١).

(د) من الملاحظ أن الشيخ ، التميمي ، ينحو نحو مدرسة
الإمام الشافعى في اختياراته الأصولية ، وإن كانت له اختياراته الخاصة
في بعض الأحيان^(٢) ، كما قدم . والله أعلم .

(١) انظر : الإيهاج ونهاية السول (٥ - ٢/٢) ، الإحكام للأمدى
١٢٨/٢) ، المستصفى (١٦٢/١) .

(٢) راجع آرائه في مباحث : المجمل والمبين ، والعام والخاص ، والتاسخ
والنسخ والإجماع ، وشروط المجتهد وغير ذلك .

الخاتمة

بعد هذه الجولات حول حياة الشيخ «السياطي»، وآثاره، أستطيع أن أستخلص هذه التائج :

- ١- أن الشيخ «السياطي» عاش في عصر تسوده الموضى وعدم الاستقرار، من التواهي السياسية والاجتماعية، الأمر الذي جعل العلامة في ذلك العصر قليلي البضاعة من التجديد وكان أكثر همهم هو شرح المتون ووضع الحواشى عليها.
- ٢- أن الشيخ «السياطي» كان طلعة، يحب الاستزادة من العلم والمعرفة، ومن أجل ذلك رحل إلى العديد من البلاد، يتلقى على العلامة، ويأخذ عنهم حتى وصل إلى درجة عظيمة من العلم، أهلته لتولى منصب التدريس والفتيا، وبخاصة في بلد الله الحرام مكة المكرمة.
- ٣- أن الشيخ السياطي كان سلف العقيدة، شافعى المذهب، ينحو نحو مدرسة الإمام الشافعى في مذهبه الأصولى، وإن كانت له آراء خاصة تتميز بها عن غيره.
- ٤- كما أوضح من خلال هذا البحث، أنه برع في سائر العلوم التقليدية والعلقليّة، وبالاخص منها علم الحديث، الذي وصل فيه إلى درجة المحدث، وعلم الأصول، الذي وصل فيه إلى درجة المجتهد والمفتى، كما وصل في علم القراءات إلى درجة المقرئ، وأن سنته في القراءة يتصل بسيدنا رسول الله ﷺ.
- ٥- كذلك من أهم هذه التائج أن الشيخ «السياطي» جمع بين علوم الشريعة وأحكامها التي تنظم علاقة الإنسان بخالقه - جل وعلا - وعلاقة

لإنسان بسائر المخلوقات وبين طريف (التصوف) الذي يعنى التصفية الروحية والزهد والورع، وحسن الاتصال بالله تعالى وإحسان العبادة للخالق جل وعلا.

فكان بذلك أنموذجاً طيباً للعلم العامل ، الذي يجمع بين الحقيقة والشريعة ، وأن التصوف الصحيح ، الذي خلا من الحرافشات والبدع لا يتعارض - في جوهره - مع مبادئ الإسلام، إذا المدف منه حسن الاتباع لسيدنا محمد - ﷺ - وأصحابه من بعده ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

ولائي إذ أقدم هذه الدراسة المتواضعة عن عالم فاضل كهذا ، أدعوا الله - بجلت قدرته - أن تكون هذه الدراسة بداية لدراسات أخرى أوسع من هنا ، عن هذه الشخصية الجليلة ، حتى ينفع الناس بأثار علمائنا الأجلاء ، في العصور المختلفة ، وحتى تكون سيرة هؤلاء الأعلام أنموذجاً طيباً يحتذى في تحصيل العلم ونشره ، وتحقيق رسالة العلامة التي بينها الرسول ﷺ - في الحديث الشريف ، الذي جاء فيه :

..... أن العلماء ورثة الأنبياء

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

د. شعبان محمد إسماعيل

مراجع البحث

- ١ - القرآن الكريم .
- ٢ - الإبهاج في شرح المنهاج لتقى الدين على بن عبد الكافي السبكي .
(ت ٧٧١ هـ) ط. الكليات الأزهرية بالقاهرة - تحقيق د. شعبان محمد إسماعيل .
- ٣ - إتحاف فضلاء البشر بالفراءات الأربع عشر للشيخ أحمد بن محمد البنا الدمياطي (ت ١١١٧ هـ) ط. المشهد الحسيني - بالقاهرة .
- ٤ - إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالى (ت ٥٠٥ هـ) ط. القاهرة .
- ٥ - الإحکام في أصول الأحكام لسيف الدين الأمدی (ت ٦٣١ هـ)
ط. الحلبي .
- ٦ - إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لعلي بن محمد الشوكاني
(ت ١٢٥٠ هـ) ط. مصطفى الحلبي .
- ٧ - الأعلام لغير الدين الوركلى ط. بيروت .
- ٨ - أصول السرخسى لسلام شمس الدين السرخسى (ت ٤٩٠ هـ).
ط. دار الكتاب العربي .
- ٩ - الإمام الشافعى للأستاذ عبد الحليم الجندي . ط. المجلس الأعلى .
- ١٠ - الأم للإمام الشافعى (ت ٢٠٤ هـ) ط. الأميرية .
- ١١ - لوضاح المسكون - إسماعيل باشا ط. بيروت .
- ١٢ - البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)
ط. السعادة .
- ١٣ - قارين بغداد الخطيب البغدادى (ت ٤٦٣ هـ) ط. مصر .
- ١٤ - تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى للباركتورى (ت ١٢٥٢ هـ)
ط. مصر .
- ١٥ - التصوف الإسلامي للشيخ محمد الصادق عرجون ط. مصر .
- ١٦ - التصوف الإسلامي تاريخه ومدارسه وطبيعته وأثره . أحمد توفيق
عياد - ط. الأنجلو المصرية .

- ١٧ - التلويح على التوضيح : السعد الفقازاني (ت ٧٩٣ هـ) ط. الحيرية .
٠ ١٣٠٦
- ١٨ - تيسير التحرير لباده شاه على التحرير للكلاب بن الحسام -
ط. الحلبي .
- ١٩ - جامع بيان العلم وفضله لأبي يوسف بن عبد البر (ت ٤٦٣ هـ)
ط. القاهرة .
- ٢٠ - الجوني إمام الحرمين المكتوحة فوقيه حسين محمود - ط. المؤسسة
للتصرية العامة سلسلة أعلام العرب .
- ٢١ - حاشية الدمياطي على شرح الورقات للإمام الدمياطي (ت ١١١٧ هـ)
ط. الحيرية وعيسي الحلبي .
- ٢٢ - حسن المحاضرة للإمام جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)
ط. الحلبي .
- ٢٣ - خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادى عشر للبحبى ط. مصر .
- ٢٤ - الخطط التوفيقية الجديدة - على مبارك ط. مصر .
- ٢٥ - ديوان الإمام الشافعى - جمع وترتيب محمد عفيفي الزغبي ط. بيروت .
- ٢٦ - الرحلة العياشية - لأبي سالم العياشى ط. فاس ١٣١٦ هـ
- ٢٧ - رفع الحاجب عن محضر ابن الحاجب لابن السبكى . مخطوط
بمسكبة الأزهر .
- ٢٨ - سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر للمرادي - ط. مصر .
- ٢٩ - شذرات الذهب لابن العماد (ت ١٠٨٩ هـ) ط. مصر .
- ٣٠ - صحيح الإمام مسلم بشرح النووي - ط. الشعب بالقاهرة .
- ٣١ - عجائب الآثار للقرزى (ت ٨٤٥ هـ) ط. التحرير .
- ٣٢ - فوائق الرحموت شرح مسلم الثبوت لحب الدين بن عبد الشكود -
ط. الأميرية .
- ٣٣ - فوات الوفيات لابن شاكر الكتبى - ط. مصر .

- ٢٤ — القلوبى الكبيرى - للإمام ابن قيمية - القاهرة .
- ٢٥ — الفتح المبين في طبقات الأصوليين الشيخ عبد الله المراغى - ط. الشهد الحسنى .
- ٢٦ — الفتح الكبير في حضم الزيادة للجامع الصغير - جلال الدين السيوطى - جمع الشيخ يوسف التهانى ط. مصطفى الحلبي .
- ٢٧ — القراءات أحکامها ومصدرها للدكتور شعبان محمد إسماعيل - ط. رابطة العالم الإسلامي .
- ٢٨ — مجموعة المسلاسل والأوائل والأسانيد العالمية - للعلامة محمد ياسين الفادكاني - ط. السلفية .
- ٢٩ — المستصفى للإمام الغزالى - ط. بولاق .
- ٣٠ — معجم المؤلفين - عمر رضا كحالة ط. بيروت .
- ٣١ — معجم المطبوعات العربية والمصرية - لسركيس - ط. القاهرة .
- ٣٢ — منجد المقرئين - للإمام ابن الجزري (ت ٨٣٢ م) ط. القاهرة بتحقيق الدكتور عبد الحى الفرمادى .
- ٣٣ — معنى المحتاج في شرح النهاج - للخطيب الشربى (ت ٩٧٥ م) ط. مصطفى الحلبي .
- ٣٤ — مفتاح السعادة - لطاش كبرى زاده ط. دار الكتب الحديثة .
- ٣٥ — مناقب الإمام أحمد بن حنبل - لابن الجوزى - ط. مصر .
- ٣٦ — من معين الإسلام - للدكتور إبراهيم على أبو الحشب ط. القاهرة .
- ٣٧ — المقدمة - لابن خلدون (ت ٨٠٨ م) ط. دار الفكر .
- ٣٨ — الملل والتخل - للشمرستاني (ت ٤٦٧ م) ط. مصطفى الحلبي .
- ٣٩ — المذهى لابن الحاجب (ت ٦٤٦ م) ط. الخانجي .
- ٤٠ — المنخول من تعلیقات الأصول للإمام أبي حامد الغزالى تحقيق الدكتور محمد حسن هيتى - ط. دار الفكر بدمشق .

- ٥١ - المقذ من الضلال - للإمام أبي حامد الغزالى بتحقيق الدكتور عبد الحليم محمود ط. القاهرة .
- ٥٢ - نهاية السول على منهاج الأصول للإسنوى (ت ٧٧٢ م) ط. السعادة .
- ٥٣ - النشر في القراءات العشر - للإمام ابن الجوزى ط. التجارية .
- ٥٤ - وفيات الأعيان لابن خلkan ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ت ٦٨١ م) ط. القاهرة - بتحقيق الشيخ محى الدين عبد الحميد .

